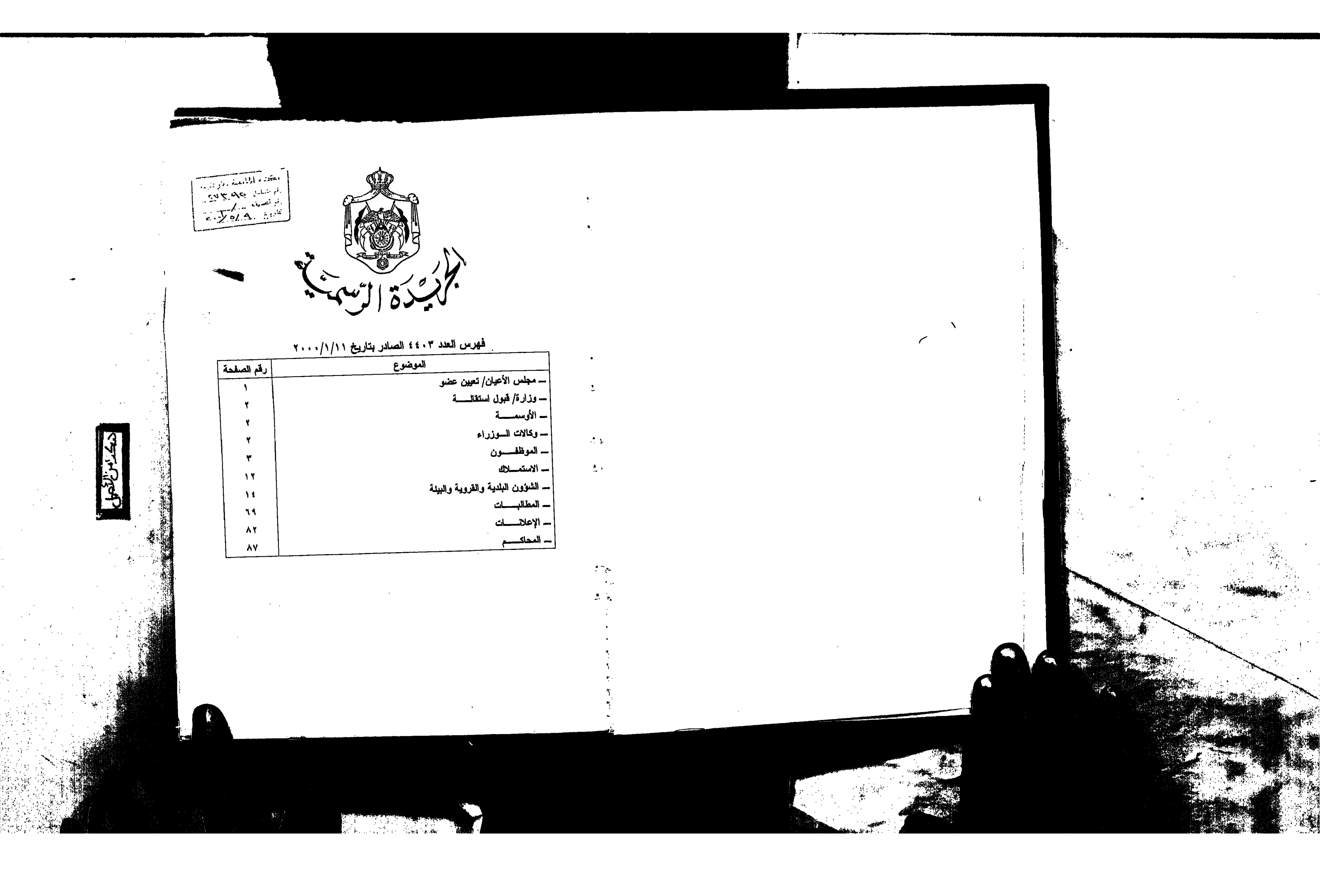
الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الثلاثاء ٤ شوال سنة ١٤٢٠ هـ . الموافق ١١ كانون الثاني سنة ٢٠٠٠م.

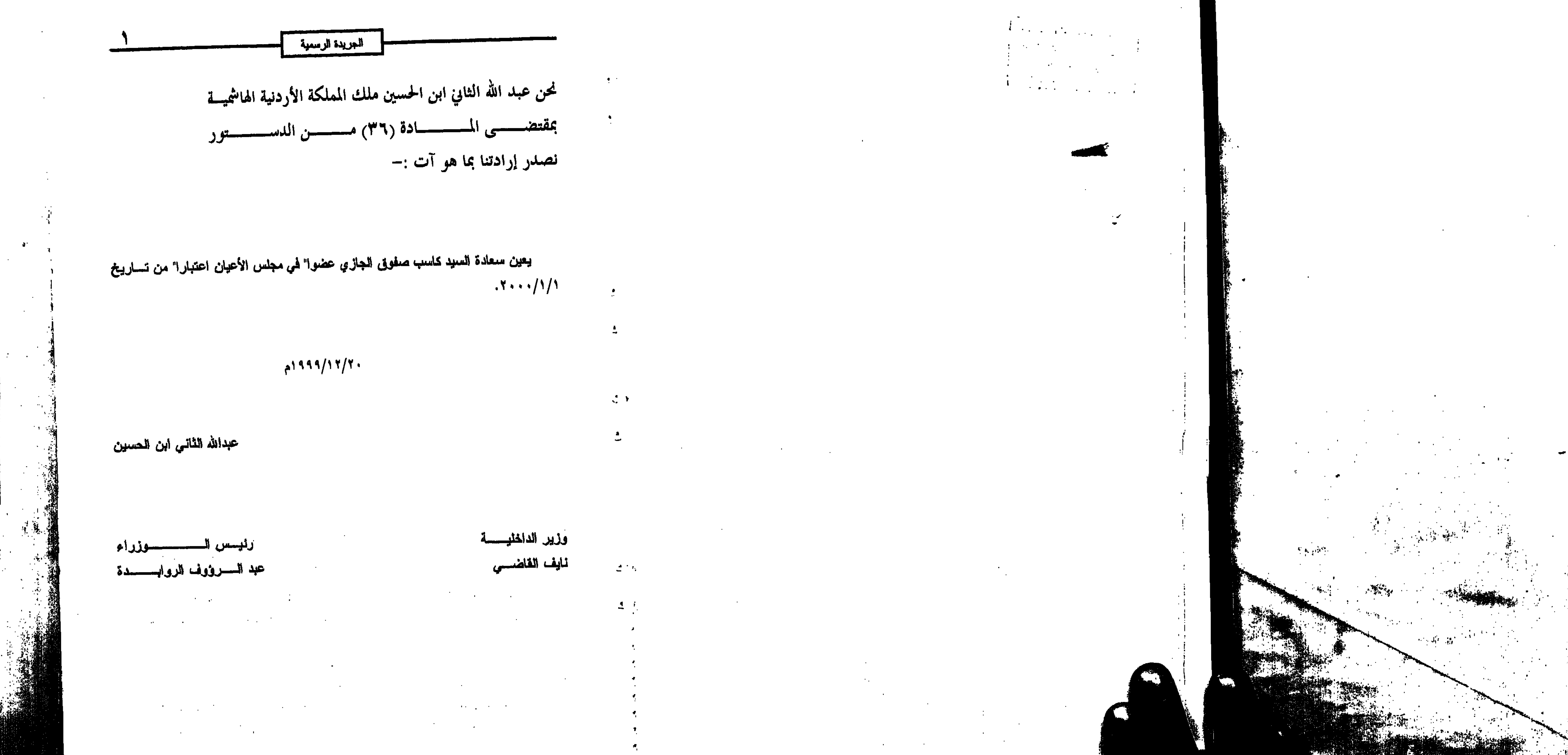
العدد : ٤٤٠٣



الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٤٠٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١/١١

الموضوع	رقم الصفحة
ـ مجلس الأعيان/ تعيين عضو	١
ـ وزارة/ قبول استقالـــــة	٢
ـ الأوسمــــــة	٢
ـ وكالات الـــوزراء	٢
ـ الموظفـــــون	٣
ـ الاستمـــلاك	١٢
ـ الشؤون البلدية والقروية والبيئة	١٤
ـ المطالبـــــات	٦٩
ـ الإعلانـــــات	٨٢
ـ المحاكـــم	٨٧



نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣٦) من الدستور

نصدر إرادتنا بما هو آت :-

يعين سعادة السيد كاسب صفوق الجازي عضواً في مجلس الأعيان اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٠/١/١.

١٩٩٩/١٢/٢٠م

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
نايف القاضي	عبد الرؤوف الروابدة

وزارة/ قبول استقالة

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة معالي المهندس ناصر اللوزي من منصبه اعتبارا" من تاريخ ٢٨/١٢/١٩٩٩.

الأوسمـــة

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح لمعالي وزير السياحة والآثار السيد عقل بلتــاجي بحمــل الوســامين المنعـم بهما عليه من قبل الحكومة الفرنسية والحكومة الإسبانية المذكورين تاليا":-

- Order National Du Merite Grand Officier 1998 الفرنسي
- Gran Cruz 1999 الأسباني

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح لمعالي وزير الخارجية السيد عبد الإله الخطيب بحمل وسام إيزابيـــل لاكاثوليكا الممنوح له من قبل صاحب الجلالة الملك خوان كارلوس الأول ملك إسبانيا.

وكالات الـــوزراء

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير النقل المهندس نـــاصر اللـــوزي أعمـــال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبد الإله الخطيب وزيـــر الخارجيـــة خـــارج المملكـــة الأردنية الهاشمية.

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير الـــبريد والاتصـــالات السيـــد جمـــال الصرايره أعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد محمد عصفور وزير الصناعـة والتجارة خارج المملكة الأردنية الهاشمية.

جـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير الداخلية السيد نـــايف القـــاضي أعمـــال وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد توفيق كريشان وزير الشـــؤون البلدية والقروية والبيئة ووزير دولة للشؤون البرلمانية خارج المملكة الأردنية الهاشمية.

د – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير المالية الدكتور ميشـــيل مـــارتو أعمـــال وزارة التخطيط بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتورة ريما خلف الهنيدي نائب رئيـــس الـــوزراء ووزيـــر التخطيط خارج المملكة الأردنية الهاشمية.

هـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإســلامية الدكتور عبد السلام العبادي أعمال وزارة الأعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد أيمن المجـــالي نـــائب رئيس الوزراء ووزير الأعلام خارج المملكة الأردنية الهاشمية.

و – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس حسني أبو غيدا أعمال وزارة الطاقة والثروة المعدنية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنيـــة خارج المملكة الأردنية الهاشمية.

ز – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي وزير العمل السيد عيد الفـــايز أعمـــال وزارة السياحة والآثار بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عقل بلتاجي وزير الســياحة والآثـــار خـــارج المملكـــة الأردنية الهاشمية.

الموظفـــون

أ – تشكيلات / تقاعد:-

١ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــم (٢٤٣٧) تـــاريخ ٢٠/١١/١٩٩٩ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتـــور سـليمان الجعفـــري مديـــرا" عامـــا" للمؤسسة العامة لحماية البيئة بأدنى مربوط الفئة العليا / المجموعة الثانية اعتبارا" من تاريخ مباشرته العمل.

---

٢ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــم (٢٥٣٩) تـــاريخ ٤/١٢/١٩٩٩ المتضمن الموافقة على تعيين الدكتور باسل الهنداوي مديرا" عاما" لهيئة تنظيم قطـــاع التأمين براتب شهري إجمالي مقداره (٢٠٠٠) ألفا دينار اعتبارا" من تاريخ مباشرته العمل.

---

٣ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على تجديد عقد استخدام فضيلـــة الشـــيخ صـــالح يوســـف المحتسب / رئيس محكمة الاستئناف الشرعية براتب شهري مقداره (١٦٨٠) ألف وستمائة وثمـــانون دينارا" شاملا" جميع العلاوات المقررة لمدة سنة أخرى اعتبارا" من ١/١/٢٠٠٠.

٤ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي الشرعي رقم ٩٩/٨٧٦/٢٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ المتضمن ما يلي:–

١ – ترفيع فضيلة الشيخ محمد أحمد مفلح عضو محكمة الاستئناف الشرعية من درجته الحالية الأولى التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الخاصة.

٢ – ترفيع فضيلة الشيخ خالد محمد أمين الربابعه القاضي المعار لدولة قطر الشقيقة من درجته الحالية الثانية التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الأولى.

٣ – ترفيع فضيلة الشيخ عبد الله قاسم عبد الله قاسم القاضي الشرعي في محكمة الرصيفة الشرعية من درجته الحالية الثانية التي حل بها بتاريخ ١٩٩٩/١١/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الأولى.

٤ – ترفيع فضيلة الشيخ حيان حلمي الأدريسي عضو محكمة الاستئناف الشرعية في القدس الشريف من درجته الحالية الثالثة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الثانية.

٥ – ترفيع فضيلة الشيخ محمد سالم دودين قاضي محكمة الجيزة الشرعية من درجته الحالية الثالثة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الثانية.

٦ – ترفيع فضيلة الشيخ فرج فارس أبو نجمه القاضي في محكمة صويلح الشرعية من درجته الحالية الثالثة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/١١/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الثانية.

٧ – ترفيع فضيلة الشيخ سامي عبد الله القضاة قاضي محكمة عين الباشا الشرعية من درجته الحالية الرابعة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الثالثة.

٨ – ترفيع فضيلة الشيخ منذر شريف الكيلاني قاضي محكمة السلط الشرعية من درجته الحالية الرابعة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الثالثة.

٩ – ترفيع فضيلة الشيخ رياض أحمد الجوارنه القاضي في محكمة اربد الشرعية من درجته الحالية الرابعة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٦/٨/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الثالثة.

١٠– ترفيع فضيلة الشيخ صايل صالح الطلافيح قاضي محكمة وادي السير الشرعية من درجته الحالية الخامسة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الرابعة.

١١– ترفيع فضيلة الشيخ مصطفى ضرار المفتي القاضي في محكمة عمان الشرعية من درجته الحالية الخامسة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الرابعة.

١٢– ترفيع فضيلة الشيخ خليل جبريل عيال سلمان قاضي محكمة المزار الجنوبي الشرعية من درجته الحالية الخامسة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٦/١٢/١٦ إلى أدنى مربوط الدرجة الرابعة.

١٣– ترفيع فضيلة الشيخ سعود محمد فرحان السلامين قاضي محكمة العقبة الشرعية من درجته الحالية السادسة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الخامسة.

١٤– ترفيع فضيلة الشيخ ماهر نعيم حسن سرور القاضي الشرعي في محكمة الزرقاء الشرعية من درجته الحالية السادسة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/٩/١ إلى أدنى مربوط الدرجة الخامسة.

١٥– ترفيع فضيلة الشيخ عز الدين محمود الدقامسه قاضي محكمة الرمثا الشرعية من درجته الحالية السادسة التي حل بها بتاريخ ١٩٩٥/١١/٢٩ إلى أدنى مربوط الدرجة الخامسة.

١٦– نقل فضيلة الشيخ جعفر محمود عبد القادر ملكاوي من محكمة صبحا الشرعية قاضياً شرعياً في محكمة المفرق الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين.

١٧– تعيين فضيلة الشيخ طارق عبد النبي محمد الدقامسه الكاتب في محكمة اربد الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة القصر الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة.

١٨– تعيين فضيلة الشيخ عبد الفتاح عيسى سليمان الغوانمه الكاتب في محكمة اربد الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة صبحا الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة.

١٩– تعيين فضيلة الشيخ محمد أحمد عبد الرحمن أبو قازان رئيس كتاب محكمة بلي عبيد الشرعية قاضياً شرعياً لمحكمة الموقر الشرعية بأدنى مربوط الدرجة السادسة.

اعتبار هذه الترفيعات والتنقلات والتعيينات سارية من تاريخ ١٩٩٩/١٢/٣١.

---

٥ – صدرت الإرادة الملكية السامية بترفيع الموظف من ملاك الديوان الملكي الهاشمي السيد محمد راتب زهدي الدويك إلى السنة الثانية من الدرجة الرابعة/ الفئة الثالثة اعتباراً من ١٩٩٩/١٢/١.

---

٦ – صدرت الإرادة الملكية السامية بترفيع الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً من ملاك الديوان الملكي الهاشمي وكما هو مبين إزاء اسم كل منهم:–

١ – ترفيع عطوفة السيد غازي مطلق الحديد مساعد أمين عام الديوان الملكي الهاشمي إلى أدنى مربوط الدرجة الخاصة/ الفئة الثانية.

٢ – ترفيع عطوفة السيد علي حسن الكايد مساعد مدير الدائرة الإدارية إلى أعلى مربوط الدرجة الأولى/ الفئة الأولى.

٣ – ترفيع السيد مازن كمال الحمود مساعد رئيس التشريفات الملكية إلى أعلى مربوط الدرجة الثانية/ الفئة الثانية.

٤ – ترفيع السيد زيد مفلح اللوزي / تشريفات ملكية إلى أعلى مربوط الدرجة الثانية/ الفئة الثانية.

٥ – ترفيع السيد سيف الدين حابس المجالي/ تشريفات ملكية إلى أعلى مربوط الدرجة الثانية/ الفئة الثانية.

٦ – ترفيع السيد بسام برلس عضوب الزبن/ تشريفات ملكية إلى أعلى مربوط الدرجة الثالثة/ الفئة الثانية.

٧ – ترفيع السيدة سهيله كمال طاهر/ محاسب – مدقق إلى أعلى مربوط الدرجة الرابعة/ الفئة الثانية.

---

٧ – أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٢٣٧٦) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٣ المتضمن الموافقة على إحالة عطوفة المحافظ السيد عبد الغني سليمان العبد اللات وعطوفة المحافظ السيد نايف سالم النجادات على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٠/١/١، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ تعديل تاريخ إحالة المذكورين أعلاه ليصبح اعتباراً من ٢٠٠٠/١/٢ بدلاً من ٢٠٠٠/١/١.

٨ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا" على التقاعد إعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

<u>وزارة المالية / الموازنة العامة</u>:-

السيد عبد الرزاق حسن الميمه	١٩٩٩/١٢/٣١
السيد موسى حسن مصطفى	١٩٩٩/١٢/٣١

<u>وزارة الصحة</u>:-

السيدة ألين موسى سالم حدادين	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد الدكتور سليم جريس الصناع	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة سوريا يوسف حسن داود	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد علي عبد الحميد الصبيحي	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد عبد الرحمن عيسى الفياض القويدر	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة سهام عبد المجيد إبراهيم حياري	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة شاهية حسن سرور عبادي	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة ظريفه جابر أحمد سيف	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة عبله يوسف عبد الجليل النوباني	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة ميسر سليمان علي الرواحنه	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة فهده كمال حنا الحدادين	١٩٩٩/١٢/١٦
الدكتور هاني خليل سليمان السماعين	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة يسرى عبد الله علي أبو راجوح	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد أحمد شاهر محمد الزعيرات	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد شريف سليم محمد الشوره	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة سلوى عبد السلام إبراهيم طه	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد حمد صبح عبد النبي الرواحنه	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد غالب سلطان موسى عبابنه	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة الخنساء علي أمين أبو حجله	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة ابتسام ضامن ثلجي المجالي	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد سلامه حسن مصطفى العبد اللات	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة هدى حسين باك الاسكر	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة هبه منذر راضي عناب	١٩٩٩/١٢/١٦
الدكتور فلاح عبد الكريم محمود الطويل	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد محمد موسى محمد الملكاوي	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد سامي جوهر محمد الفرجاني	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة هيام جميل يعقوب دبابنه	١٩٩٩/١٢/١٦

السيد رياض بسلامه سليم بقاعين	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة رسميه إسماعيل موسى عبد الحي	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد عبد الحفيظ محمود محمد سالم	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة جوليت عمار موسى حدادين	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة ندى خليل سليمان السلمان	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد عبد الله أحمد علي القضاة	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد محمود توفيق مصطفى فريحات	١٩٩٩/١٢/١٦
السيد منصور محمد مكيد سالم	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة سهام أسعد سعيد سليمان	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة زينب عبد الله مصطفى نصار	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة ماري سالم سليم بطارسه	١٩٩٩/١٢/١٦
السيدة ماري جلوريا نجيب إلياس منصور	١٩٩٩/١٢/١٦

---

٩ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢١ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة المالية/ الأراضي والمساحة السيد عطا الله سالم الصرايره على التقاعد اعتبارا" من ٢٠٠٠/١/٥ بناء على طلبه، على أن تحفظ حقوق الخزينة المترتبة عليه.

١٠– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا" على التقاعد اعتبارا" من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

<u>الديوان الملكي الهاشمي</u>:-

السيد غازي مطلق الحديد	١٩٩٩/١٢/١٩

<u>ديوان المحاسبة</u>:-

السيد محمد جميل عواد	١٩٩٩/١٢/٢٧
السيد معن أحمد عبدالله الكديان	١٩٩٩/١٢/٢٧

١١– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا" من ملاك وزارة الصحة على التقاعد اعتبارا" من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم، بناء على طلبهم:-

السيدة بيان محمد شعبان المغربي	٢٠٠٠/١/٥
السيدة نجاح يوسف محمد موسى	٢٠٠٠/٢/١
السيدة هناء محمد عبد العزيز النعيم	٢٠٠٠/٢/١

١٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٨ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك مؤسسة التسويق الزراعي المهندس الزراعي السيد عطا محمد مازن العبادي على التقاعد اعتباراً" من ١٩٩٩/١١/٢٣.

١٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢١ الموافقـة علـى إحالـة الموظفيـن المذكورة أسماؤهم تاليا" على التقاعد اعتبارا" من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

وزارة الزراعـــــــــة:-

السيد مازن نايف عبد القادر سبع العيش	٢٠٠٠/١/٢
السيد كايد يوسف علي الرشدان	٢٠٠٠/١/٢
السيد محمد عبد المحسن سالم الحياصات	٢٠٠٠/١/٢
السيد محمد مصطفى سالم الصمادي	٢٠٠٠/١/٢
السيد بركات محمد مسعود بركات	٢٠٠٠/١/٢
السيد عبد المجيد محمود سالم الرواجفه	٢٠٠٠/١/٢
السيد عمر مهاوي خليل أبو كركي	٢٠٠٠/١/٦
السيد داوود عباس فاخوري	٢٠٠٠/١/٢

وزارة الصحـــــــــة:-

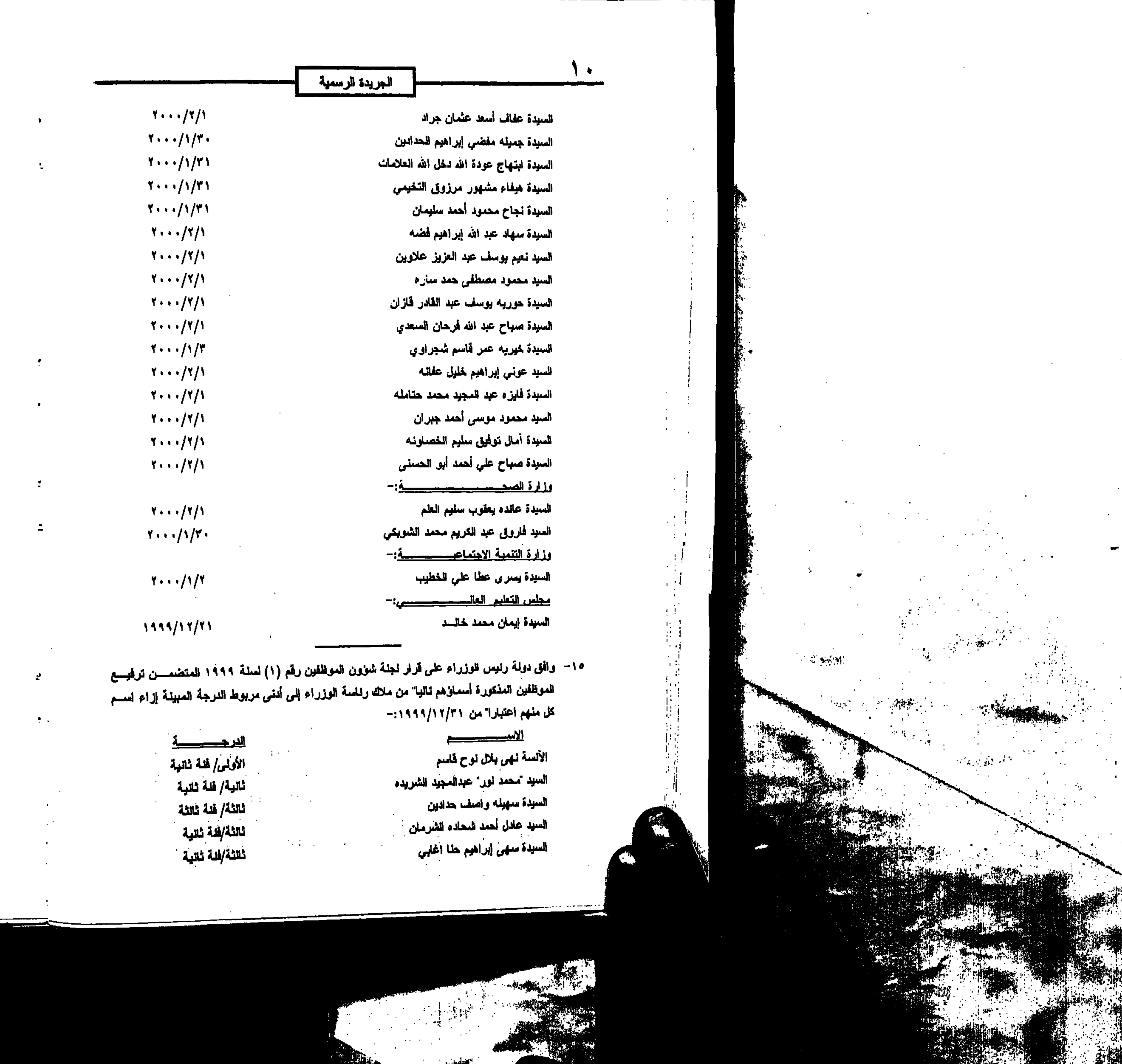
الدكتور هاني جمال صفاقوج	٢٠٠٠/١/٢
السيدة آمال ناصر سليمان سويدان	٢٠٠٠/١/٢

١٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢١ الموافقـة علـى إحالـة الموظفيـن المذكورة أسماؤهم تاليا" على التقاعد اعتبارا" من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:-

وزارة التربية والتعليـــــــم:-

السيد أحمد "محمد علي" عبد الغني ربايعه	٢٠٠٠/١/٣١
السيد محمد حسن محمد محمود	٢٠٠٠/٢/١
السيدة فوزيه طعمه أديب حداد	٢٠٠٠/٢/١
السيدة نوال سلامه حسن محمد	٢٠٠٠/١/٣٠
السيدة وصفيه خميس داود حسين	٢٠٠٠/٢/١
السيدة ريما محي الدين عارف الطباع	٢٠٠٠/٢/١
السيدة خلود أحمد خالد خلف	٢٠٠٠/٢/١
السيدة لميا حمد عباده مغايره	٢٠٠٠/٢/١
السيدة كلثوم محمد إسماعيل أبو عماره	٢٠٠٠/٢/١
السيدة وجدان غالب عبد الرحمن كوكش	٢٠٠٠/٢/١
السيدة وزيره عبد المغني يونس دعنا	٢٠٠٠/٢/١

السيدة مهديه إسماعيل علي إسماعيل	٢٠٠٠/٢/١
السيدة نجوى ياسين محمد ياسين	٢٠٠٠/٢/١
السيدة هيلا زايد العيد الزيادات	٢٠٠٠/٢/١
السيدة مريم أحمد سمور ناصر	٢٠٠٠/٣/١
السيدة بشرى رمضان محمد تاسو شيشاني	٢٠٠٠/٢/١٣
السيد موسى محمود عبدالقادر مرشد السويطي	٢٠٠٠/٢/١
السيدة باسمه عبدالحميد محمد أبو رمان	٢٠٠٠/٢/١
السيد أحمد إبراهيم حسن أحمد	٢٠٠٠/٢/١
السيدة سوريا نعيم حسن خليل بشير	٢٠٠٠/٢/١
السيدة سهاد محمد علي أحمد حتامله	٢٠٠٠/٢/١
السيدة أمل حسين نواف الزيناتي	٢٠٠٠/٢/١
السيد محمد سليمان عزام عبيدات	٢٠٠٠/٢/١
السيد محمود مصطفى محمود حماده	٢٠٠٠/٢/١
السيد فؤاد أحمد محمد عيسى	٢٠٠٠/٢/١
السيد محمد عبد الرزاق حسان النجار	٢٠٠٠/٢/١
السيد عزمي عبد محمد أبو عليان	٢٠٠٠/٢/١
السيد يوسف عبد الرحمن مصلح حسن	٢٠٠٠/٢/١
السيد إبراهيم محمد حسين عبد الله	٢٠٠٠/٢/١
السيدة سميره محمد فوزي مرعي البراهمه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة هند إبراهيم سليم الهباهبه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة سميره محمود محمد حسين الحوراني	٢٠٠٠/٢/١
السيد ياسر أحمد عبيد مسلم	٢٠٠٠/٢/١
السيدة إيمان محمود عمر الخطيب	٢٠٠٠/٢/١
السيدة عبله عبدالرحمن طالب البراهمه	٢٠٠٠/٢/١
السيد محسن أحمد بخيت وشاح	٢٠٠٠/١/٣١
السيد علي حسن محمد سالم	٢٠٠٠/٢/١
السيدة ماجده خليل عبد الفتاح المعاني	٢٠٠٠/٢/١
السيدة حنان عبد السلام محمد الشوبكي	٢٠٠٠/١/٣
السيد حمود خلف إبراهيم المعايطه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة ازهوه اكريم إبراهيم الحلالمه	٢٠٠٠/١/٣١
السيدة عبير زهير عبد الله العطيوي	٢٠٠٠/٢/١
السيد عبد العزيز إسماعيل حسن أبو لومه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة عائشه نجم عبد النبي إبراهيم الخمايسه	٢٠٠٠/٢/١



السيدة عفاف أسعد عثمان جراد	٢٠٠٠/٢/١
السيدة جميله مفضي إبراهيم الحدادين	٢٠٠٠/١/٣٠
السيدة ابتهاج عودة الله دخل الله العلامات	٢٠٠٠/١/٣١
السيدة هيفاء مشهور مرزوق التخيمي	٢٠٠٠/١/٣١
السيدة نجاح محمود أحمد سليمان	٢٠٠٠/١/٣١
السيدة سهاد عبد الله إبراهيم فضه	٢٠٠٠/٢/١
السيد نعيم يوسف عبد العزيز علاوين	٢٠٠٠/٢/١
السيد محمود مصطفى حمد سازه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة حوريه يوسف عبد القادر قازان	٢٠٠٠/٢/١
السيدة صباح عبد الله فرحان السعدي	٢٠٠٠/٢/١
السيدة خيريه عمر قاسم شجراوي	٢٠٠٠/١/٣
السيد عوني إبراهيم خليل عفانه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة فايزه عبد المجيد محمد حتامله	٢٠٠٠/٢/١
السيد محمود موسى أحمد جبران	٢٠٠٠/٢/١
السيدة آمال توفيق سليم الخصاونه	٢٠٠٠/٢/١
السيدة صباح علي أحمد أبو الحسنى	٢٠٠٠/٢/١
وزارة الصحـــــــــــة:-	
السيدة عائده يعقوب سليم العلم	٢٠٠٠/٢/١
السيد فاروق عبد الكريم محمد الشوبكي	٢٠٠٠/١/٣٠
وزارة التنمية الاجتماعيــــــــة:-	
السيدة يسرى عطا علي الخطيب	٢٠٠٠/١/٢
مجلس التعليم العالـــــــــي:-	
السيدة إيمان محمد خالـــد	١٩٩٩/١٢/٢١

١٥- وافق دولة رئيس الوزراء على قرار لجنة شؤون الموظفين رقم (١) لسنة ١٩٩٩ المتضمـــن ترفيــع الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا" من ملاك رئاسة الوزراء إلى أدنى مربوط الدرجة المبينة إزاء اسم كل منهم اعتبارا" من ١٩٩٩/١٢/٣١:-

الاســـــم	الدرجـــــة
الآنسة نهى بلال نوح قاسم	الأولى/ فئة ثانية
السيد "محمد نور" عبدالمجيد الشريده	ثانية/ فئة ثانية
السيدة سهيله واصف حدادين	ثالثة/ فئة ثالثة
السيد عادل أحمد شحاده الشرمان	ثالثة/فئة ثانية
السيدة سهى إبراهيم حنا اغابي	ثالثة/فئة ثانية

السيدة ميسون مصطفى عبدالكريم القيسي	ثالثة/ فئة ثانية
السيد هايل سامي مثقال الفايز	رابعه/ فئة ثانية
السيد نورس فيصل الجازي	رابعه/ فئة ثانية
السيد أيمن محمود رشيد علان	رابعه/ فئة ثانية
السيدة ستناي وصفي محمود مشوقه	رابعه/ فئة ثانية
السيدة إيمان عصام أحمد عبد الله	رابعه/ فئة ثالثه
السيد عمر يحيى مجيد باكير	رابعه/ فئة ثانية
السيدة منال رومي ملكاوي	خامسه/ فئة ثانية
السيدة سناء أحمد سليم شحالتوغ	خامسه/ فئة ثالثه
السيدة سمر عبد الفتاح خليفات	خامسه/ فئة ثالثه
السيدة نانسي زهير عمر فاروقه	خامسه/ فئة ثالثه
السيدة جيهان عبد الفتاح كسبي	خامسه/ فئة ثالثه
السيد محمد منصور سرسك	سادسه/ فئة ثانية
السيد جواد هاشم الدباس	سادسه/ فئة ثانية

ب - الاستيداع :-

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ الموافقة على إحالة الموظفيـــن مـــن ملاك وزارة الصحة المذكورة أسماؤهم تاليا" على الاستيداع اعتبـــارا" مـــن ١٩٩٩/١٢/١٦ ولحيـــن إكمالهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

السيدة وداد مد الله شاكر القيسي
السيدة هنيه مبارك راشد البخيت الدعسان
السيد شاهر حمد علي منيزل
السيدة سميره نوري علي غنانيم
السيدة لوسي نصري سلمان الخزوز
السيد خلف عقله خلف عواد
السيدة مها عبد القادر عثمان الجمل
السيد مروان عايد مصطفى أبو كف
السيدة وداد فندي محمد بني عطا
السيدة لهى عيسى محمد الصمادي
السيد بسام عساف أحمد عبد المهدي
السيد فهد حسين الخلف الشاهين

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢١ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة الصحة السيد محمد حسين علي السكران على الاستيداع اعتبارا" من ٢٠٠٠/٢/١ بناء على طلبه ولحين إكماله المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد.

جـ- إنهاء خدمات :-

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ الموافقة على إنهاء خدمة الموظفين المذكورين تاليا" من ملاك سلطة وادي الأردن اعتبارا" من ٢٠٠٠/١/٢.

السيد سليمان سلامه سليمان الصياح

السيد محمود عبد الكريم عبد الرحمن ابو الرب

الاستـــملاك

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك ما مساحته (١٠) دونمات من قطعة الأرض رقم (٢) حوض رقم (١٦) البقيع الجنوبي من أراضي سمرا/الكرك لوجود اعتراضات من المواطنين على موقع المقبرة ولإمكانية إيجاد موقع بديل.

---

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك مساحات الأملاك المبينة أوصافها تاليا" استملاكا" مطلقا" وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا" للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك:-

١ - جزء القطعة رقم (٢٩٥) حوض رقم (٨) من أراضي اربد الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٥٤٣) والعرب اليوم عدد (٨٦٥) تاريخ ١٩٩٩/٩/٣٠ لإغراض مجلس بلدي اربد.

٢ - اجزاء القطعة المظللة رقم (٤٦٤) من الحوض رقم (١٤) من أراضي اربد الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٥٩٧) والأسواق عدد (١٩٠٤) تاريخ ١٩٩٩/٩/١٤ لإغراض مجلس بلدي اربد.

---

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي:-

١ - استملاك وحيازة القطعة رقم (١٨١) من الحوض رقم (١٧) البلد من أراضي الطرة الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٦٤٥) والدستور عدد (١١٥٧٥) تاريخ ١٩٩٩/١١/١ لإغراض المجلس البلدي في الطرة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢ - استملاك وحيازة العوائق الواقعة في سعة الطريق التنظيمي سعة (٦)م المار بالقطع ذوات الأرقام (١٠٦، ٢٠، ١١٢، ١١٣، ١٥٥) من الحوض رقم (٦) السهول من أراضي حلاوة الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٥٩٠) والأسواق عدد (١٩٥٨) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٦ لإغراض المجلس البلدي في بلدة حلاوة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٣ - يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

---

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢١ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك كامل مساحة قطعة الأرض رقم (٣٢٦) من حوض رقم (٣) من أراضي كفر يوبا/اربد البالغ مساحتها دونما" واحدا" و (٣٦٧)م٢ الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٦٦١) والأسواق عدد (١٩٥٩) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٧ لإغراض مديرية الأمن العام لغاياتها الأمنية استملاكا" مطلقا" وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا" للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

---

٥ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٢١ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

١ - أ) استملاك وحيازة ما مساحته (٨) دونمات و (٥٠٨ر٩١)م٢ من قطع الأراضي ذوات الأرقام (٥،٤،٣،٢) من حوض رقم (٢٥) وما مساحته (٤) دونمات و (٩٩٥ر٢٦)م٢ من قطع الأراضي ذوات الأرقام (٦٦،٦٥،٦٩،٧٩،٧٨،٦٠) من حوض رقم (٢٦) وجميعها من أراضي النعيمة الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الأسواق عدد (١٩٣٥) والرأي عدد (١٠٦٣٣) تاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٠ لإغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات مسار خط صرف صحي وادي حسان حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.



ب) استملاك وحيازة كامل مساحة القطعة رقم (٢٠) من حوض رقم (٦٥) البلد حي (١٢) من أراضي الطفيلة وما عليها من بناء الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٢٠١) والأسواق عدد (١٦٣٣) تاريخ ٢١و١٩٩٩/١٠/٢٢ لإغراض دائرة الآثار العامة لغايات إقامة متحف في محافظة الطفيلة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢ - يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على إطلاق وتسمية أحد الشوارع الرئيسية في بلدة حاتم/ محافظة اربد باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم.

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على إطلاق وتسمية أحد الشوارع الرئيسية في بلدة الرميمين/ محافظة البلقاء باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم.

جـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على إطلاق وتسمية أحد الشوارع الرئيسية في بلدة الرامة/ لواء الشونة الجنوبية باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم.

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد توفيق كريشان

- عملا بأحكام المادة ٣٨ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن وفاة عضو مجلس بلدي بيلا المرحوم فوزي خلف سالم عبيدات الذي انتقل إلى رحمته تعالى بتاريخ ١٩٩٩/١١/٩.

- عملا بأحكام المادتين ٣٧، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد محمد عبد الصمد اربيحات عضوا لدى مجلس بلدي عيمه خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد فراس عوض العكايله.

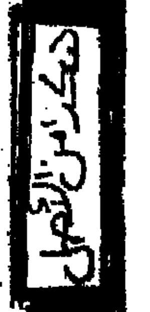
عملا بأحكام المادتين (٣٩،٣٧) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ،

أعلن عن تعيين السيد فواز حسين محافظة عضوا لدى مجلس بلدي كفرجايز خلفا للعضو الفاقد لعضويته السيد مروان فواز كنعان ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٣ تاريخ ١٩٩٩/٢/٢٣ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية وذلك في بلدة الذهبية الغربية/ لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٣٦٤ تاريخ ١٩٩٩/٩/١٩ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع خدمات ضمن الحوضين (٦،٤) في بلدة الخالدية / لواء قصبة المفرق تصديقا موقتا،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٥٩٨ تاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٧ عدم الموافقة على الغاء الطريق المار بين القطعتين (٦٠،٢٦٧) ضمن الحوض رقم (١) سدور المزار وذلك في بلدة المزار الجنوبي/ لواء المزار الجنوبي ،



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧١٧تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٠ الموافقة على تخفيض سعة الدخلة من (٧) متر الى (٤) متر ضمن الحوض رقم (٢) وعدم الموافقة احداث دخله بديله ٠

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية نحلة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية نحلة خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٧١٨ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٠الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع من ١٠متر الى ٦متر ضمن الحوض رقم ٧ البلد وذلك في بلدة حلاوة / لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٥١) تاريخ ١٩٩٩/١١/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ

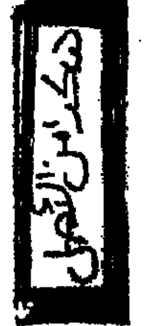
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧١٩ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٠ الموافقه على مخطط الغاء جزء من شارع وتعديل مساره ضمن الحوض رقم (٧) الزيزفونه وذلك في بلدة علجره/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ ووضعه موضع تنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٢٨ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٢ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي الى سكن (ب) ضمن الحوض رقم (٢٠) ، وذلك في بلدة زبود وسيل حسبان/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٩ ووضعه موضع تنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٢٩ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٢ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق سعه ٦متر ضمن الحوض رقم ٦ العجوز في الهلالية (المريجمات والحوية) لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتا٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٩٧ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣/١٧٣٠ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٢ الموافقه على تخفيض سعه شارع من ٣٠ متر الى ٢٠ متر مع تعديله ضمن الحوض رقم ١٧ في بلدة المفرق / لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوى العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائيه في لواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣٣ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٢ الموافقه على تغيير صفة الاستعمال من سكن ب الى سكن جـ ضمن الاحواض ذوات الارقام (١١،١٢،١٣) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني كنانه ومكاتب بلدية حريما وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدة حريما خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣٨ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤الموافقه على مخطط الغاء الطريق سعه ٦متر المار من القطعة رقم ١١٢ حوض ٨ ام بطمة وذلك في بلدة ابو نصير / لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٧٣٩ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض (٤) وذلك في بلدة الزرقاء / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٩ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧٣٩ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم (٥) وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٩ ووضعة موضع التنفيذ.

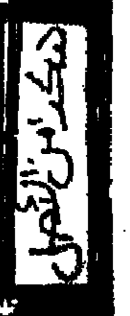
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٤١ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقه على مخطط التنظيم الاضافي ضمن الحوضين (١،٦) وذلك في بلدة الصبيحي/ميسره / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايه ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/١٧٤٢ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقة تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ١٠ متر المار بين القطعة رقم ٦٣ حوض ١٤ المرد من جهه وبين القطع (٦٦،٦٧،٦٨،٧١) من نفس الحوض .

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الكرك ومكاتب بلدية الكرك وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الكرك خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٧٤٣ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من حديقة الى زراعي خارج التنظيم للقطعة رقم (٧) ضمن الحوض رقم (١٨) من أراضي المشهد ، وذلك في بلدة المزار الجنوبي/ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ١٩٩٩/١١/٣٠ ووضعه موضع لتنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان بجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٤٥ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق لغاية الخدمات للقطعة رقم ٢٠ ضمن الحوض رقم ٢ في بلدة الهلاليه / لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتا،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٧٤٦ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى تجاري طولي ضمن القطعة رقم ٣٦٣ حوض رقم (٢) ،

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء البادية الشمالية ومكاتب بلدية روضة بسمة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية روضة بسمة خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧٤٨ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقه على تخفيض الشارع من ١٦ متر الى ١٤ متر ضمن الحوض رقم (٣) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة عجلون ومكاتب بلدية باعون وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدة باعون خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٧٥١ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ الموافقه على مخطط تعديل المنحنى التنظيمي الواقع على القطعة رقم (٢٦٥) ضمن الحوض رقم (١) البتراوي ، وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٥) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧٥١ تاريخ ١٩٩٩/١١/٧ الموافقه على مخطط تعديل المنحنى الواقع على القطعة رقم (٩٧) ضمن الحوض رقم (١٠) البلد ، وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٤) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٧٥١ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من صناعات حفيفه الى صناعات حرفيه باحكام المنطقة الحرفيه ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في بلدة الزرقاء/لواء قصبه الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٧٥١ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٧)وذلك في بلده الزرقا /لواءقصبه الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١٨) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٥٢ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن ب الى سكن ج للقطع ذوات الارقام (١٢١،١٢٢،١٢٣،١٢٤،١٢٥،١٢٦) ضمن الحوض (٣) وذلك في بلدة الازرق الشمالي / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٧٥٣/١ تاريخ ١٩٩٩/١١/١٧الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع من ١٢ متر الى ٨ متر ضمن الحوض رقم (١٢) البلد وذلك في بلده الفحيص /لواء قصبه السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٥٣/٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٧ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض (١٢) البلد وذلك في بلدة الفحيص / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٥٣/٣ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ الموافقه على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ١٠ متر بالقطع ذوات الارقام (٥٥،٦) ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلدة الفحيص / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٨) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦١ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ الموافقه على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم (٥) في بلدة صخره/ لواء قصبة عجلون تصديقا مؤقتا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦٥ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٩الموافقه على مخطط الغاء التجاري الطولي في القطعه رقم (٣٩٧) ضمن الحوض رقم (٧) وتحويلها الى سكن حسب المجاور وذلك في بلده الموقر /لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦٦ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٩ الموافقه على مخطط تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم (١) ضمن الحوض رقم (٣) من اراضي مجرا من ١٢ متر الى ٦ متر ، وذلك في بلدة جعفر/ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٧ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦٩ تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٩الموافقه على مخطط احداث شوارع مكب النفايات شريطة ان تتحمل امانه عمان الكبرى دفع أي تعويضات لغاية الاستملاك او اية عوائق اخرى ضمن مسارات الشوارع وذلك في بلدة المناخر / لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٩٧ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٧٥ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١ الموافقه على تخفيض سعه شارع والغاء طريق وشارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٧، ١٠، ١١) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائيه في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية سوم وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سوم خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم ألاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٧٧ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١الموافقه على مخطط اعتماد طريق سعه ٨ متر ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلده اليرموك الجديده/لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ ووضعه موضع التنفيذ

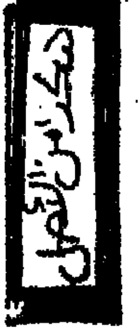
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٧٧٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١ الموافقة على تخفيض سعة طريق من (٨) متر الى (٦) متر ضمن الحوض رقم ٣٦ .

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الأطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية ايدون وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ايدون خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلدة عنبة / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٤٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧٨٦ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق سعه ٦متر للقطعة رقم ٣٦ ضمن الحوض رقم ٦٦ كروم الرابح في بلدة السلط / لواء قصبة السلط تصديقا مؤقتا .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ الموافقه على مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم (٥٠) ضمن الحوض رقم (١٤) ، وذلك في بلدة عجلون/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع من ١٢متر الى ١٠ متر والمار عبر القطعه رقم (٢٣) ضمن الحوض رقم (٣) ابو عماره وذلك في بلده برما /لواء قصبه جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٨٥) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٧ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان بمجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧٩٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الاحواض ذوات الارقام (١٢،١١،٢) في بلدة ماعين / لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٧٩٤ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤الموافقه على مخطط تغيير صفه الاستعمال من سكن ب الى تجاري للقطع ذوات الارقام ٨،٧،٦،٣ ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلده الازرق الشمالي /لواء قصبه الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١/١٧٩٦ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤الموافقه على مخطط توسيع شارع الى ٢٠ متر ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلده الزرقاء /لواء قصبه الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩٨ تاريخ ١٩٩/١٢/٦ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلده روضه بسمه /لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٠) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٧٩٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ٦ متر ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلدة علان / لواء قصبة السلط ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٧٩٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦الموافقه على مخطط تعديل الشارع المار عبر القطع ذوات الارقام (٤٧،٣٧،٣٦) ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة علان / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٧٩٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ عدم الموافقة على إحداث الطريق يمر بالقطع ذوات الارقام (٤٥،٧٤،٤٦،١٧) ضمن الحوض رقم (٦) أم عسكر وذلك في بلدة علان / لواء قصبة السلط ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٨٠٠/٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ عدم الموافقه على تخفيض الارتداد الامامي للتجاري الطولي من ٨ متر الى ٢ر٥ متر اقواس وذلك في بلده جرش /لواء قصبه جرش

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٠١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦الموافقه على مخطط احداث شوارع خدمات ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤١،٤٣،٤٤،٤٥،٤٦) وذلك في بلدة سوف / العميدات/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٨٠٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦الموافقه على مخطط الغاء شارع ضمن القطع (١٨٢،١٠٤) حوض رقم (٦) السهول (١٧)وذلك في بلده حلاوه /لواء قصبه عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٠٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ عدم الموافقة على الغاء الشارع واحداث آخر ضمن الحوض رقم (١٣) ابو عياط وذلك في بلدة الربوة / لواء قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٠٦ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ الموافقة على مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي سعه ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام (٤٧،٤٨) ضمن الحوض رقم ٢ المراما وذلك في بلدة المزار الشمالي / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٩٩/١٢/١١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٠٧ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ الموافقه على تصديق مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم (٥) الفحيليه في بلدة الباعج / لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٠٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ الموافقة على مخطط إحداث شارع والغاء آخر مع تغيير صفة استعمال الجزء الزراعي وذلك حسب السكن المجاور ضمن الحوض رقم (٢٠) وذلك في بلدة حيان الرويبض/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٠/١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ الموافقه على مخطط تعديل الطريق التنظيمي المار من القطعة رقم (٧٢٢) ضمن الحوض رقم (٥٠) قرية ابو علي ، وذلك في بلدة الطيبه/ لواء الطيبه وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٠/٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) الى سكن (ب) من ضمن الحوض رقم (٣٩) ، وذلك في بلدة الطيبه/ لواء الطيبه وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٨١٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٦ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن (ب) مع احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (٥٥) وذلك في بلدة الطيبه/ لواء الطيبه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٩) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ ووضعه موضه تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن الحوض رقم (٣٠) وذلك في بلدة ناعور / لواء ناعور ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٤ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨عدم الموافقه علىتعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧٢،١٤٥،١٤٦ ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلده تبنه / لواء الكوره

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٥ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨ عدم الموافقة على استحداث شارع ضمن الحوض رقم (٨) ، وذلك في بلدة سموع/ لواء الكوره ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٦ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨الموافقه على مخطط تعديل مسار الطريق المار بين القطع ذوات الارقام (٣١٩،١٠٤) ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة عنبه / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٤) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن وانقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨ عدم الموافقه علىالغاء الشارع سعه ١٠متر المار بالقطع ذوات الارقام (١،٣٨،٣٧ ١٥٨،٥٧) ضمن الحوض رقم (١) السلطاني وذلك في بلده ريمون لواء قصبه جرش

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٢٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (١٦) وذلك في بلده عجلون / لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٢٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن أ وزراعي الى سكن ب وعدم الموافقه على تغيير صفه الاستعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن اخضر وذلك ضمن الحوض رقم ٢٩ وذلك في بلدة ام القطين / لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٩٧ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٢٥ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ الموافقه على مخطط احداث شارع والغاء اخر ضمن الحوض رقم ٧ الخضراء الفوقا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوى العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائيه في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية جرش وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جرش خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٢٨ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع من ١٤م الى ١٢مر ضمن الحوض رقم ١٩ وذلك في بلدة ققفقا / لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٤١) تاريخ ١٩٦٩/١٢/١٤ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٣٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ عدم الموافقه علىالغاء الشارع التنظيمي سعه ١٢متر المار ضمن القطعه رقم (٧٣٢) ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلده قرى بني هاشم /لواء قصبه الزرقاء

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٣١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ عدم الموافقة على احداث تجاري وتخفيض شارع ضمن الحوض رقم (٤) الشويحي الغربي وذلك في بلدة عين الباشا / لواء عين الباشا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٣٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ٦ متر ضمن الحوض رقم (١) من اراضي سيحان ، وذلك في بلدة خالد بن الوليد لواء / قصبة السلط ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٣٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٦ مترالى ١٢ متر ضمن الحوض رقم (٧) ، وذلك في بلدة علان/ لواء قصبة السلط ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٣٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١عدم الموافقه على الغاء الطريق المار بالقطع ذوات الارقام (١٧،٨،١٠،٣١) ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلده علان /لواء قصبه السلط

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٣٤ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ عدم الموافقة على تعديل منحنى ضمن الحوض رقم (٨) ، وذلك في بلدة الزرقاء /لواء قصبة الزرقاء ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٨٣٤ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١١ عدم الموافقة على تعديل منحنى ضمن الحوض رقم (١٠) ، وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٣٧ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٣١) من اراضي سوف والحوض رقم (٢٦) من اراضي كفر خل / لواء قصبة جرش تصديقاً مؤقتاً

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٤٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٢) من اراضي حنينا في بلده مادبا /لواء قصبه مادبا تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٤١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣عدم الموافقه على مخطط تصديق شارع وطريق تصديقا مؤقتا ضمن الحوض رقم (١٠) قيطون عيون الذيب وذلك في بلده ماعين/ لواء قصبه مادبا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٤٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ عدم الموافقة على استحداث شوارع ودخلات ضمن الحوض رقم (٣) من أراضي دليلة الحمايده ، وذلك في بلدة مليح/ لواء ذيبان ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٤٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ عدم الموافقة على اضافة تنظيم (سكن ريفي) ضمن الحوض رقم (٢) الصفيره الغربي ، وذلك في بلدة الحسا / لواء قصبة الطفيله ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٨٤٤ /١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ عدم الموافقه على تغيير صفه الاستعمال من مباني عامه وحدائق وسكن ريفي الى صناعات خفيفه للقطعه رقم (٧٦) ضمن الحوض رقم (١٤) ارويم وذلك في بلده ارويم لواء قصبه الطفيله

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٤٧ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال لجزء من القطعة رقم ٢٣ حوض رقم ٢٩ من مقبرة اسلامية الى مباني عامة وذلك في بلدة ام القطين/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي المعد رقم ١٥ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٤٧ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم ٢٩ عرقوب أم القطين وذلك في بلدة ام القطين/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي المعد رقم ٢٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٤٨ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من زراعي داخل التنظيم الى زراعي خارج التنظيم ضمن القطع ذوات الارقام (٧،٨،٧٢،٧٩،١٠٣،١٠٤،١٠٥،١٠٨) من الحوض رقم (٣٥) بيت زرعه وذلك في بلدة ادبيان/لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٥ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٨٤٩/١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع لغاية الخدمات ضمن الحوضين ٢١،٢٧ في بلدة ناعور /لواء ناعور تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٤٩ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقة على احداث شارع والغاء آخر ضمن الحوض رقم (١١) وعدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) الى سكن (ب) ،

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء ناعور ومكاتب بلدية ناعور وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ناعور خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٥٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (١) وذلك في بلدة ام البساتين/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٠ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٥١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ عدم الموافقة على احداث شوارع ، وذلك في بلدة المشقر/ لواء ناعور ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٥٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ عدم الموافقه على الغاء جزء طريق ضمن الحوض رقم (٢) الطبقه وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٥٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٦) وذلك في بلده مرج الحمام /لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٨٥٧ تاريخ ٩٩/١٢/١٨ عدم الموافقة على الغاء واحداث شوارع ضمن الحوض رقم ٢٣ عرقوب المصلى وذلك في بلدة السلط / لواء قصبة السلط .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٥٩ تاريخ ٩٩/١٢/١٨ عدم الموافقة على ادخال باقي القطعة رقم ٢١٣ حوض رقم ٧ ميسر ذهبون الى حدود التنظيم وذلك في بلدة جرش / لواء قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٦٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٨ عدم الموافقة على تعديل مسار الشارع ضمن القطعة رقم (١١) ضمن الحوض رقم (٢٤) ، وذلك في بلدة قفقفا / لواء قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٦١ تاريخ ٩٩/١٢/١٨ عدم الموافقة على الغاء شارع وترسيم شوارع مقترحة ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلدة صخره / لواء قصبة عجلون ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٧٢ تاريخ ٩٩/١٢/٢٠ عدم الموافقة على الغاء جزء من شارع ضمن الحوض رقم ٢٥ وذلك في بلدة كفر اسد / لواء قصبة اربد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٧٤ تاريخ ٩٩/١٢/٢٠ عدم الموافقة على تعديل مسار الشارع سعه ١٢متر المار بالقطعة رقم ٢٩ حوض رقم ٥ وذلك في بلدة الطره/ لواء الرمثا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان بجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٧٥ تاريخ ٩٩/١٢/٢٠ عدم الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من سكن ج الى سكن باحكام خاصة ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلدة الذنيبه / لواء الرمثا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٨٤ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٢ عدم الموافقة على الغاء الطريق المار بالقطعة رقم (٣٤) ضمن الحوض رقم (٣١) حي الوادي الجنوبي ، وذلك في بلدة حرثا / لواء بني كنانه ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٨٨ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن جـ الى سكن د للقطعة رقم (٧٦٤) ضمن الحوض رقم (١٩) ، وذلك في بلدة ففقفا/ لواء قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٩١ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٢ عدم الموافقة على اضافة باقي القطعة رقم ٧٩ حوض رقم (٦)الزقيبة الى التنظيم وذلك في بلدة الروضة / لواء ناعور ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٩٢ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٢ عدم الموافقة على الغاء الطريق المار بين القطع (٣٩،٦١) ضمن الحوض رقم (٢) أم الشوامر، وذلك في بلدة حسبان / لواء ناعور ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٨٩٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٢ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال ضمن القطعة رقم (٩٧) ضمن الحوض رقم (١) القصير من زراعي الى سكن ب ، وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٨٩٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٢ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٨ حوض رقم (١) القصير من زراعي الى سكن (ب) وذلك في بلدة مرج الحمام / لواء وادي السير ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٩٨ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٥ عدم الموافقة على الغاءنهاية مغلقة ضمن القطعة رقم (٨) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة لب / لواء ذيبان ،

إعـــــلانات

صادرة عن رئيس مجلس التنظيم الأعلى المنتخب

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٦٢ تاريخ ١٩٩٩/١١/٨ الموافقة على احداث شارع ضمن الاحواض (٣) الماحلة ، (٤) القلايد، (٥). المسبغات وذلك في منطقة خريبة السوق/امانة عمان الكبرى وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٦٣ تاريخ ١٩٩٩/١١/١ الموافقة على الغاء جزء من ملحنى شارع امام قطعة الارض رقم (١١٣٣) حوض (١) حنو الكسار وذلك في منطقة ماركا/امانة عمان الكبرى ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٦٦٤ تاريخ ١٩٩٩/١١/٨ الموافقة على إضافة جزء من القطعة رقم (٣) حوض (١) أم فروة للتنظيم واحداث شارع وذلك في بدر الجديدة /امانة عمان الكبرى ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩.لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٦٦٤ تاريخ ١٩٩٩/١١/٨ الموافقه على الغاء صفة المقابر عن القطعة رقم (٨٣) ضمن الحوض رقم (٧) الغروس الغربي وذلك في منطقة بدر الجديده / امانة عمان الكبرى ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٦٥ تاريخ ١٩٩٩/١١/٨ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة (٢٥) حوض (٥) أبو القرام من سكن أ الى جـ وذلك في منطقة شفا بدران /امانة عمان الكبرى ،

إعـــــلانات

صادرة عن أمين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في أمانة عمان الكبرى
المهندس نضال الحديد

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٥٨٤) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٣ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢٢٣/تلاع العلي) المتضمن تحويل صفة استعمال قطعة الأرض رقم (١٢٧٠) حوض (٢) التلاع الشمالي من سكن (أ) الى سكن (ب) وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة تلاع العلي حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦١١) تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٤ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٣٣/بدر الجديدة) المتضمن تخفيض الإرتداد الجانبي لقطعة الأرض رقم (٣٤) حوض (٨) القبة من اربعة أمتار الى مترين وتبقى الأحكام الأخرى كما هي مصدقة واعتبار الإرتداد من جهة الطريق (٣) متر إرتداد جانبياً وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة بدر الجديدة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٢٦) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٦٢/زهران) المتضمن تحويل صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم (١١٥) حوض (٢٧) عبدون من ملطقه خضراء الى مباني عامه ضمن سكن (ب) باحكام خاصه كما جاء بالمخطط رقم (أع د/١٤٥٣) وكما هو موضح على المخطط في منطقة زهران ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٢٧) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٨/٩٩/شفابدران) المتضمن تحويل صفة استعمال قطعتي الارض رقم (٨٥٣ ، ٥١٢) وجزء من القطعه رقم (٢٧٥) حوض (٨) مرج الاجرب من حديقه الى سكن أخضر ضمن سكن (أ) وكما هو موضح على المخطط في منطقة شفابدران ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٢٨) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٢٩/٩٧/القويسمه) المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شوارع ضمن قطعة الارض رقم (٢٢) حوض (٤) البلد / القويسمه لوحه (٦٨) وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٢٩) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٢٥/٩٩/الجبيهه) المتضمن إعطاء أحكام خاصه لقطعة الارض رقم (٧٠) حوض (٧) ام حليليفه وذلك بتخفيض الارتداد الجانبي من (٣) أمتار الى (٢) متر وكما هو موضح على المخطط في منطقة الجبيهه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٠) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٧٠/٩٩/القويسمه) المتضمن استحداث جزء من شارع ضمن حوض (٢) ام لواره وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٧١/٩٩/القويسمه) المتضمن تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٢٢٥٣) وجزء من القطعه رقم (٢٢٥٢) حوض (٣) النهاريه لوحه (٧٦) من منطقة خضراء الى صناعات خفيفه وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٧٢/٩٩/القويسمه) المتضمن استحداث طريق سعة ستة أمتار ضمن قطعة الارض رقم (٦٠٧) حوض (٣) ابو صوانه وكما هو موضح على المخطط في منطقة القويسمه ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٣) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٥١/٩٩/النصر) المتضمن تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٣٠٩٨) حوض (١) عويس من حديقه الى سكن (جـ) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة النصرحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٤) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٣٠/٩٩/الجبيهة) المتضمن استحداث طريق سعة مترين مناصفةبين قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (١) أبو العوف وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة الجبيهة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٥) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٣١/الجبيهة) المتضمن استحداث جزء من طريق لتصبح اربعة امتار ومنحنى بين قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (١٢) رجم الخرابشة وحوض (٢) قطنة الشمالي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة الجبيهة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٦) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢٢٠/صويلح) المتضمن استحداث جزء من طريق وتنظيم استعمال سكن (ب) بأحكام خاصة (طابقين وروف) لقطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (١٢) أم بطيمة الشمالي لوحة (١٤) علىأن يطبق ما ورد في المخطط التعديلي رقم (أ ع/٤٦/٩٠/صويلح) بالنسبة للإرتفاع وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة صويلح حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٣٧) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٣٢٧/وادي السير) المتضمن استحداث جزء من طريق لتوسعتها وربطها مع الطريق المجاورة أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٥) البد وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة وادي السير حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٤٠) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٦٤/خريبة السوق) المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شارع ضمن الأرض رقم (١٩) حوض (١) العلكومية وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٤١) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٦٣/خريبة السوق) المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن (أ + ب) الى معارض تجارية بأحكام خاصة بإرتداد امامي عشرة امتار يجوز استغلالها كمواقف للسيارات مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرون دينار للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وبعمق أربعون متر للقطع الغير مفرزة وذلك لقطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٤) المستندات وأم زعرورة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٤٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٦٦/خريبة السوق) المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شوارع أمام قطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٢) رأس الربطة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المخلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٤٣) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٨٧/القويسمة) المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع امام قطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٦) أم اذينات شريطة ان يدفع المستفيدون قيمة الاستملاك المترتب نتيجة التعديل وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة القويسمة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٤٩) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢١٥/ تلاع العلي) المتضمن الغاء واستحداث شارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (١٧) عين البيضاء لوحة (١٠) وكما هو موضح على المخطط التعديلي في منطقة تلاع العلي ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٥٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١١٣/ ام قصير والمقابلين) المتضمن تحويل صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٣) الحنايلة من سكن (ب) الى سكن (ج) ومن تجاري محلي ضمن سكن (ب) الى تجاري محلي ضمن سكن (ج) وكما هو موضح على المخطط التعديلي في منطقة ام قصير والمقابلين وضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٥٢) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٢٢/ ام قصيروالمقابلين) المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطعتي الارض رقم (١٥٢،٩٦) حوض (٤٩) المقابلين الشرقي لوحة (٥٥) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (ام قصير والمقابلين) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعن في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار الية اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٥٣) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٦٧/ خريبة السوق) المتضمن الغاء واستحداث شارع لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٢) راس الربطة (قرية نافع) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (خريبة السوق) حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعن في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار الية اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٥٤) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٣٩/طارق) الغاء واستحداث شوارع لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٥) المدورة وحوض (٦) حويجر وكما هو موضح لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (طارق) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

إعــلان

- يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد بأن اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارهــا رقــم ٣٠٦ لعــام ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٣٠٤ لعام ١٩٩٨ المتضمن:- تخفيــض ســعة شارع جنين الصفا من ١٢م الى ٨م وذلك من الجهة الغربية حيث أن الشارع معبد بعرض ٨م والجزء الغــير معبد منسوبه أدنى من الجزء المعبد ويوجد ابنية قائمة في سعة الجزء المقترح الغاؤه بــــالحوض رقــم (١) حنينا من اراضي البارحه كما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في مدينة اربد خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقــة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

قاسم بلي هاني
متصرف لواء قصبة اربد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
والقرى والابنية

إعــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة سال أن اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقــم ٢١٨ لعــام ٩٩ الموافقة على قرارات اللجنة المحلية في بلدة سال بشأن التعديلات المقترحة على المخطـــط التنظيمـــي لبلــدة سال.

١ . قرار اللجنة المحلية رقم ١٢/٣٤ المتضمن استحداث طريق بسعة ٦م مناصفه بين القطع ١١، ١٠ من حوض رقم (٣) استمرارية للطريق ٦م المصدق وذلك من اجل ايصال الخدمات للابنية القائمة.
٢ . قرار اللجنة المحلية رقم ٩/٢٦ المتضمن: تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ١١ من حوض رقم ٤ علياء الشرقي من اراضي بلدة سال من ١٦م إلى ١٢م من الجهة الجنوبية لرفع الضرر عن القطعة رقم ١١ ومن دفع الزيادة عن الربع القانوني.
٣ . قرار اللجنة المحلية رقم ١٧/٥٤ المتضمن: استحداث طريق بسعة ٤م في القطعة رقم ٣٨ من حــوض رقم ٤ علياء الشرقي وذلك من اجل تسهيل عملية الافراز بين الشركاء وبناء على طلبهم.
٤ . قرار اللجنـــة المحليـــة رقــم ١٥/٤٢ المتضمـــن: تخفيــض ســعة الشـــارع المـــار بيـــن القطـــع (٣٥،٦٦،٦٥،٣٣،١٦،١٥) من حوض رقم (٥) والقطع (١١،٤٧،٤٨،٤٩،١٣،١٤،١٥،٣٨،٣٣) من حوض رقم (٤) من ١٢م إلى ١٠م تفاديا من هدم الابنية القائمة قبل التنظيم والواقعة في سعته.
٥ . قرار اللجنة المحلية رقم ١٣/٣٨ المتضمن: تخفيض سعة الشارع المار ما بين القطع (٢٠،٦٠) مـــن حوض رقم (٥) علياء الغربي من ١٢م إلى ١٠م تفاديا من هدم البناء القائم في سعته قبل التنظيم.

٦ . قرار اللجنة المحلية رقم ٢/٧ المتضمن تغيير صفة استعمال في الجزء الغربي من القطعة رقم ٥٠ من حوض رقم (٥) علياء الغربي من سكن ب إلى سكن ج كون عرض القطعة المذكورة لا يتناسب واحكام سكن (ب).
٧ . قرار اللجنة المحلية رقم ١٥/٤٣ المتضمن: تخفيض سعة الشارع المار ما بين القطــع (٦٨،٦٧،٧٠) من حوض رقم (٥) علياء الغربي والقطعة رقم (٥٠) من نفس الحوض من ١٢م إلـــى ١٠م ليكــون استمرارية للشارع المصدق بسعة ١٠م.
٨ . قـــرار اللجنـــة المحليـــة رقــم ٩/٣١ المتضمـــن: تخفيــض ســعة الشـــــارع المــــار بـــالقطع (٣٥،٤٤،٣٧،١٩،٥٧،٥٦،٥٥،٢١) من حوض رقم ٣ من ١٢م إلى ١٠م والغاء الشارع المار بالقطع (١٩،٥٧،٥٦) من نفس الحوض وذلك تفاديا من هدم الابنية القائمة في سعته وتلافيا من ترك فضلات علما أن هذا القرار عرض على اللجنة اللوائية سابقا ووافقت عليه بموجب قرارهـــا رقــم ٢٣ لعــام ١٩٩٩.
٩ . قرار اللجنة المحلية رقم ١٧/٥٥ المتضمن: تخفيض سعة الشارع المار ما بين منزل الســـيد شـــريف علي محمد عبابنه ومدرسة الاناث من ١٢م إلى ١٠م وإزاحة الدخله سعة ٤م إلـــى الجهـــة الغربيـــة وبنفس السعة ليتلائم مع التعديل وذلك تلافيا من هدم البناء القائم في سعته.
١٠ . قرار اللجنة المحلية رقم ١٧/٥١ المتضمن: تخفيض سعة الشارع المار من القطعـــة العـــائدة للسـيد عبدالله يوسف احمد عبابنه ضمن حوض البلد من ١٦م إلى ١٠م تفاديا من هدم البناء العائد للمذكـــور الواقع في سعة الشارع ومن دفع التعويضات.
١١ . قرار اللجنة المحلية رقم ٣/٩ المتضمن: تخفيض سعة الكيرف المار بالقطعة رقم (٧٠١) من حـــوض رقم (٨) البلد وذلك تفاديا من هدم البناء القائم في سعته.
١٢ . قرار اللجنة المحلية رقم ٥/١٩ المتضمن: استحداث طريق بسعة ٦م مناصفة بين القطعة (٧٢٠) مـــن حوض رقم (٨) لوحة (١٧) والقطعة (٧٠٣) من حوض رقم ٨ لوحة ١٨ وذلــك بنـــاء علـــى طلـــب اصحاب القطع لخدمة منازلهم القائمة عليها.
١٣. قرار اللجنة المحلية رقم ٢٠/٦٠ المتضمن: ازاحة الشارع المار ما بين القطع (٥٣،٧٦) من حـــوض رقم (٥) علياء الغربي إلى الجهة الغربية وبنفس السعة ١٢م ليصبح مناصفة ما بين القطع المذكورة.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقـــة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سال إذا كان هناك ما يوجب الاعـــتراض علـــى أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

قاسم بلي هاني
متصرف لواء قصبة اربد
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
والقرى والابنية

إعــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
في لواء قصبة السلط الدكتور زيد خالد الزريقات

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ١٣ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق بعرض (٦م) يمر بالقطع ذوات الارقام (١٤٤،٢) حوض رقم (١٤) مرج العمايره.
للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية زي وذلك اعتبارا من تاريخ لنشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية عيرا رقم ٣٢/١ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (٢٦،٢٤،٢٢) حوض رقم (٨) عصفوره من اراضي عيرا من سكن (أ) إلى سكن (ب).
للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عيرا وذلك اعتبارا من تاريخ لنشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان المخططات المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قراري مجلس التنظيم الاعلى رقم (٤٠٠) تاريخ ١٩٩٦/٤/٢ والقرار رقم (١٦٢) تاريخ ١٩٩٤/٢/١٥ ضمن الحوض رقم (٣٣) الجيعه من اراضي السلط.
للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية علان رقم ١٠٧ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (٥٣،٥٢،٥١،١٦،١٠) حوض رقم (٧) من اراضي علان الديره من سكن (أ) إلى سكن (ج) ومن سكن (ب) إلى سكن (ج) وحسب المخطط المقترح طي كتاب معالي وزير البلديات رقم ع/١١/٩/١٠٦٥٠ تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٩.
للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية علان وذلك اعتبارا من تاريخ لنشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

إعــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٤) فقرة (١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية، رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦. أن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية، للواء قصبة الكرك قد قررت بقرارها رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٩. الموافقة على الغاء الطريق (٣م) المرسمه ضمن القطع (٣٣)، (٥٣) حوض ١٤/ حي ١٩ـ الكرامة وايصال الطريق المجاور إلى نهاية القطعة، ٣٤ حوض (١٤) لكون قطع الاراضي المجاورة، تعود لبلدية الكرك، ولرغبة البلدية بتوحيد القطع لغاية انشاء سوق شعبي عليها، والقطع مخدومه تنظيميا، وحسبما موضح بالمخطط المعد من القسم الفني لبلدية الكرك، وتقرر وضع المخطط التعديلي موضع التنفيذ، بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

علي العلوان
نائب محافظ الكرك
متصرف لواء القصبة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

إعــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء السيد علي قعدان الفايز

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٢٠/٤٠) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٧ والمخطط التنظيمي المتضمن: ازاحة الطريق ٦ متر من أمام القطعــة رقــم (٢١٠٨) حوض (٩) الابيض إلى جهة القطع (١٤٢٤،٣٣٤) وذلك لوجود بناء قائم معتدي على سعة الطريق وكذلك تخفيض المنحنى على القطعة رقم (٢١٠٨) من (٨×٨)م إلى (٥×٥)م وازاحة المنحنى الواقــع علــى القطعة رقم (١٤٢٤) مع ازاحة الطريق ٦م حوض (٩) الابيض لوحه (١٨) التنظيمية وحسب المخطط المعـد لهذه الغاية.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٧٤) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على كتاب معالي وزيــر الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (أ/٩/٩/٢٥٨٩٧) تاريخ ١٩٩٩/١٠/٤ والمخطط التنظيمي المتضمــن: مخططا مقترحا لاحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٤) أزرق الشيشان وحسب المخطط المرفق.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٨٤) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على كتــاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاغ على المخططات التنظيمية الموجودة لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٣٥/١٥) تاريخ ١٩٩٩/١٠/١٣ والمخطط التنظيمي المتضمن: تخفيض منحنى (الكيرف) مــن ١٢م× ١٢م إلى ٦م×٦م وذلك على القطعة رقم (٥٠) من حوض (١٠) البلد حي (٢) البترا لوحه (١١) الزرقــاء وذلــك لوجود بناء قائم في سعة المنحنى وحسب المخطط المرفق.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٥١) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٣٧/٢) تاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٧ والمخطط التنظيمي المتضمن: تخفيض سعة الشارع (٣٠م) المار مــن أمــام القطع ذوات الارقام (٦٢،٦١،٢،١) حوض (٤) المصانع لوحة رقم (١٥) التنظيمية وجزء مــن لوحــة (٣) الاراضي بحيث يتم تخفيض الشارع اعلاه إلى (٢٠م) وحسب المخطط المرفق كون الشارع ينتهي عند حــدود البلدية ولا يخدم أي مناطق تنظيمية أخرى.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٦٨) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية فــي بلديــة صــلاح الدين رقم (أ/١/٧/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/٩/٢١ والمخطط التنظيمي المتضمن: تعديل الشارع التنظيمــي تلافيــا لهدم البناء الواقع على القطعة (١) من حوض (٩) التلعه وحد الشارع التنظيمي المار شمال المنزل المذكــور لتفادي هدم المنزل وحسب المخطط المرفق.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٣٣٣) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر مــن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى مكتب اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية.



إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الذنيبه بأن اللجنة اللوائية قررت بقرارها رقم ٩٩/٧٥ لسنة ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣/٢١ تاريخ ١٩٩٩/٧/١ والمتضمن:- الغاء الجزء الاخير من الطريق الواصل للقطعة رقم (٦) حوض رقم (١٢) المياصل من اراضي الذنيبه واستبدال ذلك بالطريق الافرازي الذي تم ترسيمه من القطعة رقم (١٦) لتخدم القطعة رقم (١٢) وكما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في بلدة الذنيبه خلال المدة القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي مدعمه بالمخططات التوضيحية والثبوتات اللازمة.

محمد القريحات

متصرف لواء الرمثا

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن

والقرى والابنية للواء الرمثا

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة فقوع وعلى قرار مجلس بلدي فقوع رقم (١) لسنة ١٩٩٩ واستناداً لأحكام المادة (٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦. قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي في القطعة رقم (١٥) حوض رقم (٤٤) ام سدره من ١٢م-٦م لكون القطعة مخدومة بشبكة شوارع ولكي يصبح هناك انسجاماً مع الطريق المحاذية للقطعة رقم (١٥) حوض رقم (٤٤) من الجهة الغربية والتي سعتها ٦م وذلك حسب المخطط المعد من قبل مجلس بلدي فقوع وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على المخططات في مكتب رئيس ديوان البلدية وتقديم اعتراضاتهم مدعمة بالمخططات الرسمية.

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

في لواء القصر

متصرف لواء القصر

تيسير الضمور

إعلانات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني كنانة السيد حسين حمود الضمور

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ٤/١٣ تاريخ ١٩٩٩/٤/١٥ والمتضمن:- تعديل مسار الشارع سعة (١٠)م بحيث يكون (٦) من القطع ذوات الارقام (٧٧،٧٨،٧٩،١٦٧،١٧١،١٧٢،٢٤) حوض (٦١) واربعة امتار من القطع (٢) حوض ١٦ و (١٦) حوض ٧٢ لتحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين كون الابنية على حد الشارع ودون ارتداد.

قررت اللجنة بقرارها رقم (٤٥) تاريخ ١٩٩٩/٤/١٩ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتن محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم إلى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم (٢/٢٨) تاريخ ١٩٩٨/٧/١٤ والمتضمن:- الموافقة على ترسيم دخلة سعة (٤م) تمر بالقطعة رقم (٢٤) حوض رقم (١٥) وذلك من اجل ايصال الخدمات للابنية الموجودة على القطعة وبناء على طلب اصحاب العلاقة وكون الدخلة مفتوحة على الواقع.

قررت اللجنة بقرارها رقم (٣٢) تاريخ ١٩٩٩/٤/٥ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتن محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم إلى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ٢/٥١ تاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٤ والمتضمن:- إلغاء جزء من نهاية الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم (٢٢) حوض (٦١) حيث قرر المجلس إلغاء الجزء الملونْ باللون الاحمر من الشارع المذكور حيث أن هذا الجزء من الشارع يسبب فضلات في القطعة المذكورة.

قررت اللجنة بقرارها رقم (٤٠) تاريخ ١٩٩٩/٤/٥ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتن محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم إلى رئيس اللجنة المحلية في بلدة ملكا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ملكا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علــــى قــرار اللجنة المحلية في بلدة ملكا رقم ٢/٤٧ تاريخ ١٩٩٨/١١/٢٦ والمتضمن:- الموافقة علـــى ترسـيم طريــق بعرض ٢م من القطعة رقم (٧١٢) حوض (٢٩) وذلك لخدمة القطعة رقم (٧١٣) حوض (٢٩) كـــون هـذه القطعة غير مخدومة.

قررت اللجنة بقرارها رقم (٣٩) تاريخ ١٩٩٩/٤/٥ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمـــدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتن محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم إلى رئيس اللجنة المحلية في بلــدة ملكا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ام قيس بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت على قــرار اللجنة المحلية في بلدة ام قيس رقم (٣/٥١) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٨ والمتضمـــن:- احــداث شــارع (١٠)م مقترح ضمن القطعة رقم (٦) حوض (٩) حلان كليب وذلك من اجل ايصال الخدمات للمنازل الواقعـــة علــى جانبي الشارع المقترح.

قررت اللجنة بقرارها رقم (١٥٠) تاريخ ١٩٩٩/١٢/٤ الموافقة على التعديل المقترح واعلانـــه للاعــتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتن محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم إلى رئيس اللجنة المحلية في بلــدة ام قيس خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحية.

إعــلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة المزار الجنوبي بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للـــواء المــزار الجنوبي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي المزار الجنوبي رقم (٨٧/٣) لسنة (١٩٩٩م) والمتضمن:- احـداث شارع تنظيمي (١٢م) مناصفه ما بين القطعة رقم (١) حوض (١٨) العزال والقطع ذوات الارقـــام (٢٨٨)، (٢٨٩)، حوض رقم (١٠) من اراضي المزار الجنوبي.

وقررت اللجنة الموافقة على ذلك واعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية المزار بعد الاطـــلاع علـــى المخططات التوضيحية في دار البلدية.

علي كريشان

متصرف لواء المزار الجنوبي

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار



إعــلانات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الكورة السيد نايف المومني

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١/٣٢) لعـــام (١٩٩٩) في بلـــدة كفرابيـل والمتضمـــن:- تغييـر صفـــة اسـتعمال اجــزاء مــن القطـــع ذوات الارقـــام (٤٣،٤٤،٤٥،٤٦،٤٧،٩٥،٩٤،٥٣،٥٢،٥١،١٠٦،١٠٧،١٠٨) من الحوض رقم (٣) الماصية الجنوبي مـــن اراضي كفرابيل وذلك من سكن زراعي إلى سكن (ج) خدمة لاصحاب القطع المذكورة وكون التنظيم المجـــاور لهذه القطع سكن (ج).

قررت اللجنة الموافقة على المشار إليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تـــاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوزلذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة كفرابيل خلال المدة القانونية على أن تكـــون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٢/٤٢) لعـــام (١٩٩٩) في بلدة بيت ايدس والمتضمن:- تعديل كيرف الشارع التنظيمي سعة (٦م) تلافيا لهدم البناء القـــائم على القطعة رقم (٨٥) من الحوض رقم (١٤) الورده من اراضي بيت ايدس.

قررت اللجنة الموافقة على المشار إليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تـــاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوزلذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة بيت ايدس خلال المـــدة القانونيـــة علـــى أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١/٤٨) لعـــام (١٩٩٨) في بلدة الاشرفية والمتضمن:- احداث دخلة سعة (٤م) تبدأ من مـــنزل السيـــد مصطفـــى محمـــود عبـــاس وتنتهي بالشارع سعة (١٦م) قريب من منزل السيد محمد عبد العزيز العزايزه مرورا بالقطع أرقـــام (٧١١،٧١٢،٧١٦،٧١٧،٧١٨) حي رقم (٢٧) من حوض رقم (١١) البلد من اراضي بلدة الاشرفية.

قررت اللجنة الموافقة على المشار إليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تـــاريخ نشـــره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوزلذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة الاشرفية خلال المدة القانونية على أن تكـــون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

- بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة الاشرفية رقم ٣/٣٠ تاريخ ١٩٩٧/٨/٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بأنها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن:- احداث دخلة ٣م المحاذية لمنزل السيد محمد قاسم صلاح ومارة ضمن القطع ذوات الارقام (٦٥،٦٤) حوض رقم (١١) البلد حتى تصبح الطريق نافذة بين الشارعين سعة (١٦م) من الشمال وشارع سعة (١٢م) من الجنوب وحسب الترسيم المرفق.

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

- يعلن للعموم بأن اللجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٢/١٧) لعام (١٩٩٩) في بلدة كفرابيل والمتضمن:- تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (١٦٤،١٦٥،٢٢٧،٢٢٦،١٦٦،٢١٢)، واجزاء من القطع (٦٨،١٤٩) من الحوض رقم (٣) الماصيه الجنوبي، من اراضي كفرابيل من سكن (ب) إلى سكن (ج) لتمكن اصحابها من افرازها، وتخفيف الارتدادات ما بين القطع المذكورة.

قررت اللجنة الموافقة على المشار إليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوزلذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة كفرابيل خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بأن اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم (١٥٠) لعام (١٩٩٩) الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ايدون رقم ٤٣/٣٠٧ لعام ١٩٩٩ والمتضمن:- تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (٣٤٢،٤٢،٤١،٤٠،٣٩،٣٨،٣٧،٣٢٠،٣١٩،٣١٦،٣٣) حوض رقم (٢٢) الغرابية من صفة تنظيم سكن (د) إلى صفة تنظيم سكن (ب) حيث أن هذه القطع المذكورة كانت سكن (ب) وتم تغيير صفتها التنظيمية إلى سكن (د) دون علم البلدية او اصحاب الملك حيث أن هذه القطع المذكورة واسعة المساحة والواجهات.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

روحي الكايد
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء بني عبيد

إعلانات
صادرة عن متصرف لواء عين الباشا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
في لواء عين الباشا السيد يحيى الحديد

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الشارع المصدق تصديقاً مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم (٤٤٩) تاريخ ٨٨/٩/٢٠ والمار بالقطع ذوات الارقام (٥٦٩،٣٢٥،٣٢٤،١،٤٣٥) حوض (٦) الخرشا من اراضي عين الباشا والقطع (٢٧،٣) حوض (٥) خنزير من اراضي ام الدنانير.

للاعتراض لمدة خمسة عشر يوماً لدى مكتب اللجنة المحلية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الطريق الزراعي المار بالقطع (٨٢،٨١) حوض (٥) ابوجيله من اراضي السليحي لغايات الخدمات وحسب المخطط المعد من مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عين الباشا.

للاعتراض لمدة (خمسة عشر يوماً) لدى مكتب اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال منطقة الزراعي اولي بالقطعة رقم (٣٧) حوض رقم (٥) من اراضي موبص إلى سكن (ب).

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.



- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء دخلة تنظيمية من القطعة رقم (٩٧٥) حوض (٩) ام صفاتين واعتماد دخلة بديلة تلافياً لهدم بناء قائم.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين (٢١،٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد ايصال الشارع بين القطعتين (٧٢،٢١) ضمن القطعة رقم (١٨) حوض رقم (١١) الرمله الغربي اراضي عين الباشا لغايات الخدمات.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

اعلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي زبود وسيل حسبان رقم (١٤/٣) تنظيم تاريخ ١٩٩٩/١٢/١ والمتضمن:- رفع صفة استعمال مسجد عن القطعة رقم (٧١) حوض رقم (٩) من اراضي زبود وسيل حسبان وتحويل صفة استعمالها من مسجد إلى سكن ريفي.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي زبود وسيل حسبان اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السابقة الذكر.

هاشم العدوان
متصرف لواء ناعور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنيه

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ام القطين رقم (١/١٤/ تنظيم) تاريخ ١٩٩٩/١٠/١٤ والمتضمن:- احداث طريق بعرض (٦)م وبنهاية مغلقة ضمن القطعة رقم (٩٥) حوض رقم (٢٩) عرقوب ام القطين.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي أم القطين والمنشية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السابقة الذكر.

هاشم العدوان
متصرف لواء ناعور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (١٣٤٧) لسنة ١٩٩٨م والمخطط التنظيمي المتضمن:- تغيير صفة استعمال من مباني عامة إلى سكن (ج) ضمن اللوحة التنظيمية رقم (٤) حوض (١) الشبيكات من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة بناءً على الطلب المقدم من المدعو فوزي محمد ضيف الله حيث أن الارض مزروعة بالاشجار ومحاطة بالاسلاك الشائكة من قبل المذكور وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٨٨) لسنة ١٩٩٨م (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المتعلق به واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد تحفظ على القرار السيد المهندس مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة كون الارض غير مملوكة ولا يوجد عليه ابنية.

فواز نجيب ارشيدات
متصرف لواء الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية
لمتصرفية لواء الرصيفة



إعــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٣٣٥) لسنة ١٩٩٩م والمخطط التنظيمي المتضمن:- المخطط التعديلي وذلك بخصوص الغاء دخلة بعمق القطعة رقم (١٣٣٦) حوض (١) النقب.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٥) لسنة ١٩٩٩م (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي كون الطريق المراد الغاؤه لا يلتقي مع الشارع لوجود فرق بالمنسوب حوالي (٦م) قطع وبقية القطع مخدومة.

واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب اعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

فواز نجيب ارشيدات
متصرف لواء الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية
لمتصرفية لواء الرصيفة

إعــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الخشافية الشمالية رقم (٢٧) تاريخ ١٩٩٩/٣/١٠م المتضمن:- الموافقة على تعديل الشارع سعة (٢٠)م المار في القطعة رقم (٦٢) حوض رقم (١) النصله من اراضي المناخر.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الخشافية الشمالية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
فاروق المجالي

إعــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء سحاب بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم (٤/٣٢) لسنة ١٩٩٩م المتضمن:- الموافقة على ازاحة وتعديل شارع بعرض (٢٠)م والمار بالقطع ذوات الارقام (١٥،١٦،٤٤،٤٧،١٢٤،٤٨) حوض رقم (٨) وازاحة الشارع بعرض (١٦)م المار بالقطع ذوات الارقام (٤٨، ١٢٤) من نفس الحوض.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
فاروق المجالي

إعــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي اربنبه رقم (١١١) لسنة ١٩٩٩م المتضمن:- الموافقة على استحداث شارع خدمات في القطعة رقم (٤١) حوض رقم (١) الرشود وذلك مناصفة ما بين القطعة رقم (٨٨) والقطعة رقم (٨٩) من نفس الحوض وحسب المخطط المرفق.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار اللجنة المخلية المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي اربنيه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
سليم الرواحلة



إعــلان

- اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٩٩٧/٦/٢٦م واطلعــت علــى قــرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم (٤٠) تاريخ ١٩٩٧/٦/٩م والمتضمن: احداث دخله بعرض (٤م) وبطــول (٣٥) ضمن القطعة (٦٢) حوض (٤) المفرق الجنوبي مع كراج في آخر الدخله بعــرض (٨م×١٠م) بحيــث تكون (٦م) ضمن القطعة (٦٢) و(٢م) ضمن القطعة (٦٤) حوض (٤) المفرق الجنوبي وحســب المخطــط المرفق والمعد لهذه الغاية.

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها رقم (٢) لعام ١٩٩٧م والمتعلق بنفس الموضــوع والــذي تــم اعلانــه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم (٤١٩٧) لعام ١٩٩٧م وصحيفتين محليتين، صحيفة الرأي رقم (٩٧٠٣) تاريخ ١٩٩٧/٣/٢٩م وصحيفة الدستور رقم (١٠٦٣٣) تــاريخ ١٩٩٧/٣/٢٩م وحيــث لــم يتقــدم احــد بالاعتراض خلال المدة القانونية.

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ورفعه لمجلس التنظيم الاعلى لوضعه موضع التنفيــذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.

ناجي محمود
نائب محافظ المفرق
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

إعــلان

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنــها اتخــذت قرارا تحت رقم (٣٦) بند (١٦) تاريخ ١٩٩٩/١١/١م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية نحلــه رقــم (٩٩/٢٦) بند (١) تاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٦م والمتضمن: تعديل مسار الطريق التنظيمي سعة (٧م) والذي يمــر بالقطع ذوات الارقام (٥٠،٥١،١٢٠،١٤٥،١٤٦،١٤٧) حوض رقم (٢) البلد وإعلان القرار للاعتراض لمــدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتــهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية نحله مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

د. سعد الوادي المناصير
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة جرش
رئيس لجنة التنظيم اللوائية

إعــلان

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنــها اتخــذت قرارا تحت رقم (٢٩) بند (٦) تاريخ ١٩٩٩/٩/٦م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلديــة مرصــع رقــم (٩٩/٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٨م والمتضمن: إلغاء دخلة سعة (٣م) والتي تمر بيــن القطــع ذوات الارقــام (٧٠٦)، (٧٠٥)، حوض رقم (٤) وذلك بعد أن تم إعلان القرار بصحيفتين محليتين والجريدة الرسمية بعددها رقم (٤٣٤٥) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥م ووضعه موضع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يومــا مــن تــاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

د. سعد الوادي المناصير
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة جرش
رئيس لجنة التنظيم اللوائية



إعــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة مادبا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقــم (٧٤) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على تحويل القطع ذوات الارقام (١١،١٦،٢٨،٦٠٦،٦٠٧،٦٠٥) حــوض رقــم (٥) من زراعي داخل التنظيم إلى سكن ريفي من اراضي مادبا.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن ويجــوز لــذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططــات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة.

محسن عبطان الرقاد
نائب المحافظ
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
في لواء قصبة مادبا

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ام العمد والخضراء رقم (١١٦) لسنة ١٩٩٩م المتضمن:- تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٧٠٥) تحت التسوية حوض رقم (٣) من اراضي الخضراء من مباني عامة إلى تجاري طولي.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار اللجنة المحلية المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي ام العمد والخضراء اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
سليم الرواحنة

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة صبحا وصبحيه أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم (١٠١) لسنة ١٩٩٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة صبحا وصبحيه رقم (٨) لسنة ١٩٩٨ المتضمن:- احداث دخلة بسعة (٤)م وذلك لغايات ايصال الخدمات لمنزل المواطن سفاح حليان العون من بلدة صبحا حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة صبحا وصبحيه خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية.

متصرف لواء البادية الشمالية
ناجي محمود
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
في لواء البادية الشمالية

إعلانات

صادرة عن متصرف لواء الموقر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
في لواء الموقر السيد نهار الضلاعين

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الذهيبة الشرقية رقم (١٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٣م المتضمن:- استحداث دخلـه سعة ٦م في القطع ذوات الارقام (١١٥،١٢٣،٧٨) من الحوض رقم (٩) ذهيبات النقيره حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الذهيبة الشرقية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحاتميه رقم (١٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٩/٢م المتضمن:- احداث دخله تنظيمية سعة (٦م) وطول حوالي (١٠٠)م ضمن القطعة رقم (١٥) حوض رقم (٩) اليتيمه من اراضي الحاتميه حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الحاتميه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الحاتميه رقم (١٣) تاريخ ١٩٩٩/٩/١٢م المتضمن:- استحداث دخله (٦م) ضمن القطعة رقم (١٥) حوض رقم (٩) اليتيمه من اراضي الحاتميه حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الحاتميه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



إعــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء وادي السير بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنــــة المحليــة لمجلس بلدي الوادي الاخضر رقم (٤٤) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٣م المتضمن:- الموافقة على اضافة جزء مـــن حوض رقم (٢) السليحات للتنظيم باحكام سكن ريفي زراعي درجة ثالثة وذلك حسب المخطط المعد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالكتاب رقم و/٣٦/٩/٣٠٢٢٩ تاريخ ١٩٩٩/١١/٨.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي الــوادي الاخضر اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن، حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليـــه أعــلاه خلال المدة السالفة الذكر.

ناجي محمود

متصرف لواء وادي السير

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

إعــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة لب بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم (١١٩) لعام ١٩٩٩م الموافقة على اعتماد الطريق الافرازي طريقاً تنظيمياً وبسعة (٦)م والمار بقطع الأراضـــي ذوات الارقام (٣٩،٤٠،٣٥) من الحوض رقم (١٧) من اراضي لب، وحسب المخطط المعد لــــهذه الغايـــة وايـــداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

هذا ويجوز لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه لدى سكرتير اللجنة المحليـــة لبلديـــة لـــب مدعميـــن اقتراحاتـــهم واعتراضاتهم بالاوراق الثبوتية اللازمة وخلال المدة القانونية آنفة الذكر.

قاسم الصرايرة

متصرف لواء ذيبان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

المطالبـــات

اعــــلان

عملا باحكام المادة (6/ب) من قانون تحصيل الامـوال الاميريـة رقـم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السادة / مكتب فراس لبيع وشراء السيارات / خالد عبد الكريم يوسف الجزازي مراجعة وزارة المالية /مديرية الأموال العامة مع المبلغ المطلوب منه لحساب الايرادات والبالغ (1800) ألفاً وثمانماية دينار خلال مدة اقصاها (60) ستون يوما من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة

اعــــلان

استنادا لاحكام المادة (6/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين في الكشف المرفق المبادرة لتسديد المبالغ المطلوبة منهم لحساب امانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال مدة اقصاها (60) ستون يوما من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية ، علما بان المبلغ مدون ازاء اسم كل منهم وفي حال عدم تسديد المبلغ ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات

مدير مديرية الأموال العامة

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينار
1	شركة علي ابو خليف للنقل علي احمد ابو خليف	عمان – قرب جامعة الاسراء ت 5666259	–	9455
2	مطبعة زكا نبيل حنا عبد الله نصار	بيادر وادي السير – المنطقة الصناعية ت 5861353	–	5912
3	شركة الشمال للصناعات الخشبية تمارا باسم الحسن منتهى خضر محمد	بيادر وادي السير – المنطقة الصناعية ت 5862297	–	1577
4	مؤسسة علي كريم للانشاءات علي حسن محمد كريم	الشميساني ص.ب 940035	–	32866
5	كفتيريا الفوانيس ماجد كامل جرار هيثم مامون ابو عزام	تلاع العلي – شارع وصفي التل مجمع ابو ارشيد ت 5534137	–	3297
6	منجرة احمد الدسوقي احمد محمد الدسوقي	القويسمه – الشارع الرئيسي قرب دوار الفهد ت 778978	–	1210
7	كفتيريا فطوطه مازن سعيد حسن سكرجه	شارع – وصفي التل – بناية الرحمه	–	529
8	مؤسسة العزو والمصطفى كفتيريا المنقل ريما عزمي جميل عزو علي محمد عبد الله مصطفى	شارع وصفي التل عمارة احسان الطابق /2 ت 5538077	–	4423
9	مخابز وحلويات المدينة المنورة محمد رجا احمد يوسف محمود	عمان – شارع المدينة المنورة مقابل صندوق الملكة علياء	–	18788
10	شركة فاهان بنوسيان وشركاه اناهيد اوهنس زكي ليجيان	بيادر وادي السير – الشارع الرئيسي مقابل بنك المؤسسة العربية المصرفية ت 5827037	–	1537
11	مكتب الياسمين للخدمات نرمين السيد السيد زوجة عبد الكريم اسحق ابو خلف	بيادر وادي السير – الشارع الرئيسي – فوق بنك الاسكان ت 5856795	–	1556

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينار
12	مكتب مدراس للاستشارات الهندسية علي اديب يوسف حتر	عمان – شارع المدينة المنورة مقابل المطعم الصيني ت 5685795	–	13350
13	شركة محمد عبد الرحيم جردانه وشركاه	الشميساني ت 660661	–	4297
14	محطة عبدون محمد عدنان نغوي	عمان وادي عبدون ت 9270175	–	1301
15	شركة اورينت للخدمات البحرية سليم نوري النبر ماجد رفيق ابو زهره	الشميساني – جانب السيفوي ت 5697053	–	5020
16	شركة سيد احمذ التجارية محمد سيد احمد	القويسمه ت 731920	–	2140
17	شمس للاعلان عدنان سلامة ابو حنا	عمان – شارع اليرموك – خلف محطة الشرق الاوسط	–	2800
18	شركة عبد الفتاح يوسف عبد الله الدراغمه عبد الفتاح يوسف عبد الله الدراغمه	ابو علندا – جانب كراج جورج الارمني	–	2389
19	مؤسسة الشريف عدنان حامد صادق الشريف	ام اذينه – السوق الجديد قرب مقهى الفيشاوي ت 5532802	–	25386
20	مركز الرازي للتربية الخاصة	جبل اللويبدة – شارع الرازي ت 4624648	–	1055
21	شركة احمد فؤاد وعدنان اسماعيل ادعيس واخوانهم	عمان – وسط البلد شارع المحكمة الشرعية	164	485
22	شركة التحكم والاتصالات عصام فايز سماره هاشم فايز سماره	عمان – شارع جريدة الرأي قرب جريدة الرأي ت 50358162	–	13898



اعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قـــانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائر ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبية المستحقة		السنوات المستحقة
			[illegible]	[illegible]	
١.	احمد توفيق سعيد ابو شمله	٠٠٠٤٨٢٦٥٠	٤٠٠	٢٥٧	٧٩–٧٤
٢.	احمد نعمان ذياب عبدالعال	٠٠٠٦٢٧٣٢١	٩٢٥	٢٣٢	٩٤–٧٨
٣.	جمال طاهر عثمان البنا	٠٠٠٦٦٣٤٠٩	٢٥٠	١٨٤	٨١–٧٨
٤.	سلامه يوسف سلامه الريضي	٠٠٠٤٧٢٣٨٧	١٥٩	١٧٩	٨١–٧٥
٥.	عمر محمد عبدالله ابو العلا	٠٠١٧٥٥٩٤٣	٣٠٠	٦٠٨	٩٥–٨٥
٦.	محمد فرحان متروك البيايضه	٠٠٠٦٤٦٠٦٧	٦٢١	٢٩٤	٨٤–٧٩
٧.	محمود محمد حمد بدوان	٠٠٠٤٨١٢٩٧	٢٠٠	١٦٧	٧٩–٧٧
٨.	وليد محمد عيسى حمدان	٠٠٠٤٦٥٢٧٥	٠	١٦٥	٧٨–٧٦

اعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قـــانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائر ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شمال عمان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبه المستحقه		السنوات
		فلس	دينار	
محمد محمود محمد ابو جباره	٠٠١١٦٧٧٤٠	٦٩٩	٤٠١	٩٥-٩٤
انور يوسف "محمود صالح"البرقاوي	٠٠٠٥٣٧٦٨٣	٣٦٠	٨٦٣	٩١-٩٠
إحمد عواد سليمان خرابشة	٠٠٠٦٧١٥٥٠	٦٥٠	١٣١١	٩٦-٩٤
زياد سوقي ايوب لوزا	٠٠٠٨٨٠٣٢٩	٢٨٠	٢٧٦٤	٨٦-٨٣
صلاح محمد سليمان حسن	٠٠٠٢١٧٦٠٣	١٦٨	٤٣٣٨	٩٥-٩١
شهلا سالم فارس النابلسي	٠٠٠٢٨٢٤١٣	٥٤٣	٣٢٧	٩٧-٩٣
سعاد طاهر ياسين الدسوقي	٠٠٠٤١٤٥٣٠	١٩٠	١٧٦٣	٩٧-٩٦
حمزه احمد عبد الحفيظ سلهب	٠٠٠٤٣٩٦٨١	٤٧٤	٨٠٢	٩٧-٩٢
وائل خليل عبد الفتاح الجنيني	٠٠٠٤٧٢٢٣٩	--	٢٣٩٧	٩٦-٨٩
ابراهيم غضبان احمد العرموطي	٠٠٠٤٤٤٩٤٤	--	٢٤٦٤	٨٤-٧٧
محمد حامد احمد البخاري	٠٠٠٢٠٥٣٧٠	٦٩٤	٥٥٨	٩٧
إسماء احمد صالح ابو قورة	٠٠٠٧٤٦٩٦٧	٠٣٣	٨٣٢	٩٤،٩٢
عبد الرحمن عبد الله ياسين ابو بكر	٠٠١٢٩١٠١٧	١٥٠	٣٩٠	٩٧-٩٥
راتب جبريل عبد الحافظ الجنيدي	٠٠٠١٤١٠٨٩	٠٨٠	٢٠٢	٩٨-٩٣
صبحي جبر مصطفى العزة	٠٠٠٥٤٥٦٤٣	٥٠٠	١٠٤	٨٠-٧٨
طلال محمد سعيد العائدي	٠٠٠٥٩٧٦٤٣	٠١٠	١٣٤	٩٤،٨٤
عبد المجيد ارشيد عفاش الشديفات	٠٠٠٦٣٧٨٨٢	٢٧٨	٥١٥	٩٧-٩٣
وليد عبد الرحمن علي المصري	٠٠٠٦٤٤٣١٥	٥٩٣	٢٤٤	٩٧-٩٤
فاطمه حسين محمود الكسواني	٠٠٠٧٧٣٥٩٠	--	١٤٤	٩٧،٩٦
كمال زواد مقبل فاخوري	٠٠٠٦٥٧٥٢٢	٨٢٧	٢٣١٣٤	٩٨-
فؤاد عيسى ابراهيم الموج	٠٠٠٧٠١٥٧٢	٢٨٠	١٤٤	٩٣
محي الدين سعد احمد شكوكاني	٠٠٠٤٧٤٦٨١	٤٩٧	١٣٨٦	٩٨-٨٦
مازن محمد المنور الحديد	٠٠٠٥٨٢٨٠٨	--	٤٠٠	٩٦-٩٤
رسلان محمود رسلان الكسيح	٠٠٠٥٨٧٠٣٦	--	٢٠٠٠	٩٥
هاني ميخائيل عيسى القراعين	٠٠٠٧٥٣٤١٦	--	١٣٣	٩٧

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قـــانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائر ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

.١	ادريين حنا الياس البندك	٠٠٩٠١٨١١	٠٠	٤٤٧	٩٥
.٢	اديب رمضان رجب اسحاق	٠٠١١٤٠٧٠١	٩٠٠	٣٩٩٥	٩٦
.٣	الهام فؤاد صيف الهاموش	٠٠٩٠١١٨٢٠	٠٠	٤٤٧	٩٥
٤	اميمه كامل محمد احمد ولويل	٠٠٩٠١٩٤٢١	٢٠٠	٢٦١٩	٩٨-٩٥
.٥	بدر عبدالمنعم محمود المحتسب	٠٠١٥٢٧٣٤٧	٩٢٠	٣٥٧	٩٧+٩٥
.٦	خالد وليد عبدالجواد الزرو	٠٠٠٢١٣٠٦٣	٠٦٠	٤٠٠	٩٨-٩٠
.٧	رياض عبدالمنعم علي حجازي	٠٠٩٠١٢١٩٢	٠	١٣٠	٩٧-٩١٤
.٨	زكريا احمد عوده عوده	٠٠٠٩٦٦٨٩٤	٠	٣٦٠	٩٨-٩٦
.٩	زهير محمود ابراهيم طنوس	٠٠٢٠١٦٠٩٥	٩٠٠	٢٢١	٩٧-٨٨
.١٠	زياد لافي محمد سماده	٠٠٠٤٧٢٢١٢	٠	١٣٧	٩٥-٩١
.١١	شحادة سليم محمد احمد	٠٠٩٠١٣٠٠٨	٧٨١	٢٥٤	٩٧-٩٥
.١٢	شركة ابناء محمد سعيد عودة	٠٠٩٩٠٣٧٧١	٠	٢٣٠	٩٧
.١٣	شوقي يعقوب سلامه فاخوري	٠٠٠٧١٧٦٨١	٠	٦٠٢	٩٧-٩٦
.١٤	عبدالآله محمد كامل القنما	٠٠٩٠١٢٩٩٠	٨٥٦	١٣٨	٩٧-٩٤
.١٥	غسان علي عباس عابدين	٠٠١٥٧٧٢٢٠	٠	٢٩٠	٩٧-٩٦
.١٦	لطفي عبداللطيف عبدالرحيم حسنين	٠٠٢٠٠٧٠٥٣	٥٨٠	١١٢٤	٩٤-٩٣
.١٧	محمد عبدالكريم احمد الصراوي	٠٠٠٣٩٣٧٨٩	٧٠٠	٢٠٦٧	٩٨-٩٧
.١٨	نعمان ناصر رباح عبدالجواد	٠٠١١٥٦٤٧٠	٨٢٠	٢٥٩	٩٥-٨٥
.١٩	نهاد خالد محمد اللثه	٠٠٩٠٠٠٧٨٠	٠	٩١٨	٩٧+٩٣+٩٢
.٢٠	هاشم رمضان داود ابو خلف	٠٠٠٢٦٦٢٢١	١٩٠	٢٣٤	٩٢-٩١

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قـــانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائر ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
.١	توفيق احمد محمد المشارقه	٠١٢٥٤٥٩١٠	٧٢٢	١٦١٤	٩٦-٨٥
.٢	فندي فالح محمد الدويري	٠١٢٣٠٢٤٧٣	٥١٠	٧٣٤	٩٧-٩٠
.٣	يوسف فرحان سعيد السرحان	٠١٢٣٤٨١٨٠	٠٥٥	٣١١	٩٨-٩٤
.٤	اسامه سامي جريس العوده	٠١٢٣٣٠٤٧٧	٣٧٠	٤٥٥	٩٨-٩٢
٠٥	احمد علي محمد سناسله	٠١٢٣٢٨٦٨٥	---	٣٢٤	٩٦-٩٥
.٦	جمال جبر مطلق ابو سماقه	٠١٢٣٥٥٣٨٠	٩٤٤	٩٧	٩٦-٨٩
٠٧	حسين سرحان محسن الحسبان	٠١٢٣٥١٦٥٢	٤٣٢	٦٨٤	٩٥+٩٤
.٨	خالد محمد خالد السخنـــي	٠١٢٣٠٧٨٦٦	٦٩١	١٣٨٤	٩٧-٩٤
.٩	خلف عوض حسن المساعيد	٠١٢٣٣٨٦٣٠	٠٦٠	١٠٧	٩٥-٩٠
.١٠	زياد يوسف عبد القادر قازان	٠١٢٣٤٥٤٨٢	٤٠٠	٩٥	٩٦+٩٥
.١١	علي عوده عيد الخوالده	٠١٢٣٣٢٠١١	٦٣٣	٥٢٩	٩٨+٩٦
.١٢	عبد المعطي محمود احمد شحاده	٠١٢٣٤٩٧٤٧	٣٦٠	١٦٠٨	٩٨-٩٦
.١٣	عادل محمود احمد شحاده	٠١٢٣٤٩٧٣٩	٣٦٠	٩٤٥	٩٨-٩٦
.١٤	علي سالم قطيش السرحان	٠١٢٣٤٢٧٣٤	٨٧٢	٣٦٨	٩٨-٩٥
.١٥	غسان عواد عقله حداد	٠١٢٣١٣٢٩٧	٦٠٠	٢٧٠	٩٧-٩٥
.١٦	مزعل للجي محمد الخالدي	٠١٢٣٤٨٠٩٠	٨٤٢	٩٤	٩٨-٩٦
.١٧	نبيل محمد صالح الغرام	٠١٢٣٣١٦٨٦	٨٢٦	٨٨	٩٥-٩٣

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية المفرق	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
.١٨	هاشم محمد سلمان حمد	٠٠٧٣٤٢٦٦٧	٦٩٨	٢٦٠	٩٦-٨٣
.١٩	هاني محمد جاره خليل	٠١٢٣٤١٢٦٦	٦٤٠	١٢٨	٩٦-٩١
.٢٠	يسرى يوسف يوسف ابو العلا	٠١٢٤٥٠٥٨٨	٣٩٥	٩٩	٩٠-٨٦
.٢١	غسان محمد عبد الرحمن حماده	٠١٢٣٢٤٧٤٤	---	٣٠٠	+٩٥+٩٣ ٩٨
.٢٢	ماجد عبدالله علي جازيه	٠١٢٣١٣٢٨٩	٦٧٥	١٣٨	١٩٩٦
.٢٣	محمد عياده اللافي الشرعه	٠١٢٣٧٠٤٦٠	٥٠٠	١٨٥	١٩٩٨
.٢٤	عادل عنيزات حسن زيادنه	٠١٢٣٣١٥٦٢	٦١٠	٢٩٣	٩٨+٩٧
.٢٥	خالد نزال خيفه الخراحشه	٠١٢٣٠٤٥٥٧	---	٨٦٠	٩٧+٩٦
.٢٦	عبدالله خالد حنف شديفات	٠١٢٣٤٢٨٨٢	٠٠	٨٩	١٩٩٥
.٢٧	سلامه بخيت لشرابي الشرفات	٠١٢٣٤٤٨٦٩	٤٥١	٢١٩	٩٥-٩٠

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قـــانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائر ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اساء المكلفين التابعين لمديريـــة اربد	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبه المستحقه		السنوات
			فلس	دينار	
.١	احمد محمود احمد البنا	٠١٢٢٤٧٨٦٣	----	١٦٤	٩٥
.٢	احمد يوسف محمد دعيبس	٠١٢١٥٨٣٩٩	----	٩٥٨	٩١-٩٥
.٣	اسماعيل يوسف محمد دعيبس	٠١٢١٥٨٤٢٩	----	١٩٢٥	٩٧-٩٥
.٤	اسماعيل سامي نمر ابو عبيد	٠١٢٠٤٠٦٠٦	----	١٩٩	٩٥
.٥	ابراهيم نايف علي ابو عبيد	٠١٢١٢٧٦١٢	----	٧٨١	٨٥-٧٩
.٦	احمد محمود احمد قاسم	٠١٢١٢٨٩٣٧	----	٥١٨	٩٠-٨٧
.٧	احمد عبده اديب سوسان	٠١٢٠٤٩١١٥	----	٦٤٤	٩٧-٨٩
.٨	احمد مصطفى عبدالله العمري	٠١٢٠٤٨٤٧٠	----	٥٢٠	٩٦-٨٦
.٩	امير خليل موسى حرب	٠١٢١٩٤٧٧٨	----	١٨١	٩٦-٩٢
.١٠	احمد سالم عبدالله الشوحه	٠١٢٠١٣٩٢٧	----	١٢٠٩	٨٩
.١١	بسام لطفي عبداللطيف الفضي	٠١٢١٩٤٥٣٠	----	٢٢٩	٩٦-٩٣
.١٢	تيسير صالح هاشم عليكو	٠١٢٠١٩٨٠١	----	٩٣٥	٨٧-٨٦
.١٣	جهاد محمد حمد الشربده	٠١٢١١٦٩٨٠	----	٦٤٠	٩٧-٩٦
.١٤	جمال احمد طلب العزه	٠١٢٠١١٦٣٠	----	٥٣٣	٩٣-٩١
.١٥	حسن عيسى فندي الواكد	٠١٢١٩٤٩٦٤	----	٦٧٧	٩٢-٨٨
.١٦	حسين طالب احمد طلافحه	٠١٢١٤٩٦١٦	----	٦٥٨	٩٥-٩٣
.١٧	خلف اشتيان عقاب العزام	٠١٢٠٦٢٦٤٢	----	٨٧٩	٩٥-٩٣
.١٨	خليفه عقله خليفه الرفاعي	٠١٢١٢٨٨٦٤	----	٨٠٨	٩٥-٨٨
.١٩	راضي خليل عبد غرايبه	٠١٢١٢٤٨٠٠	----	٨٧٦	٩٥-٩٤
.٢٠	رياض محمد زيدان ابو الهيجاء	٠١٢١٢٢٨٤٠	----	٥٧٠	٩٢-٨٣
.٢١	رامي علي سعد عوض	٠١٢١٦١٨٤٥	----	١٥٢٣	٩٦-٩٥
.٢٢	راشد احمد ابراهيم	٠١٢٠٦٤٣١٩	----	١٢٢	٧٩-٧٧
.٢٣	سعد علي سعد عوض	٠١٢١٦١٨٣٧	----	١٧٢٢	٩٧-٩٦
.٢٤	سمير محمد حسين المكني	٠١٢١٩٥٣٧٥	----	٣٦٥	٩٦-٩٤
.٢٥	صباح فوزي رضا خادم	٠١٢١٤٨٤٥٨	----	٤٤٣	٩٢-٩٠
.٢٦	شركة الفا للصناعات الاسـمنتيه وعصير الزيتون	٠١٢٦٥٠٨٦٢٠	----	١٣٤٣٤	٩٦-٩٤
.٢٧	ضافي فضل علي حسين	٠١٢١٩٤٢٦٣	----	٣٦٩	٩٥-٨٨
.٢٨	طورنس هلال عطالله بدر	٠١٢٠٠٤٩٧٩	----	١٩٤١	٨٥-٧٢
.٢٩	عماد محمد يوسف الحلبي	٠١٢١٢٠٧٤٠	----	٥٧٨	٩٠-٨٤
.٣٠	عمر اسماعيل عوض عبدالكريم	٠١٢١٢٣٤٥٥	----	٧٤٤	٩٥-٨٧

.٣١	عبدالله صالح احمد الرفاعي	٠١٢١٤٧٧٦١	-----	٦٦٦	٩٧
.٣٢	عزيز محمد احمد ابو بكر	٠١٢١١٢٨٦٠	-----	٥٦٠	٩٦-٩٤
.٣٣	عمر عبدالله سليم الرجوب	٠١٢٠٠١٢٧٩	-----	٦٥٠	٩٦
.٣٤	عبدالحميد مرعي حسين مرعي	٠١٢٠٤٢٣٠٨	-----	٦٥٣	٨١-٧٩
.٣٥	عبدالله شفيق سليمان السعدي	٠١٢١٩١٦٠٧	-----	٦٦٩	٩٧
.٣٦	علي يوسف علي جادالله	٠١٢١١٤٥١٠	-----	٥٩٠	٩٦-٩٣
.٣٧	عمر بدر احمد عرابي	٠١٢١٤٠٠٩٠	-----	٤٢٢	٩٥-٩٢
.٣٨	عبدالقادر يوسف عبدالخالق الحايك	٠١٢٠٤٣١٤١	-----	٦٣٣	٧٨-٧٥
.٣٩	غسان سليم عيسى ديوره	٠١٢٢٤٨٢٠٧	-----	١٨٣	٨٣-٨١
.٤٠	فيصل طه فريد يوسف	٠١٢١٣٩٦٨٨	-----	١٣٦٤	٩٧
.٤١	فتحي حسني يوسف قيس	٠١٢١١٦٨٠٧	-----	٦٥٥	٩٥-٩٤
.٤٢	فواد كايد مفلح ابو سالم	٠١٢١١٦٤٩١	-----	٢٨٩	٨٩-٨٤
.٤٣	قاسم محمد مجلي رواشده	٠١٢٢٤٨٤٢٨	-----	١٨٨٩	٩٧
.٤٤	حسن احمد حسين محيسن	٠١٢٠٤٨٩٦٨	-----	٢٠٣	٩٤-٨٦
.٤٥	مروان حسين محمد الزغل	٠١٢١١٦٧١٨	-----	١٦٧٦	٨٩-٨٣
.٤٦	محمد رزق محمود المكحل	٠١٢١٩٥٧٣١	-----	١١٨	٩٥-٩٢
.٤٧	محمود حمدان اجباره حمد	٠١٢٢١٤٩٨١	-----	٧٠٠	٩٠-٨٨
.٤٨	محمد مسلم مصطفى بني هاني	٠١٢٠٤٩١٥٨	-----	١١٢٤	٩٤-٩٢
.٤٩	محمود نايف سليم ابو راس	٠١٢١٤٩٤٠٣	-----	١١٢	٩٢-٩١
.٥٠	محمد فتحي كامل عاشور	٠١٢١٥٠١٣٤	-----	١١٩	٩٢-٨٨
.٥١	محمد علي عبد الحفيظ حميدان حتامله	٠١٢٠١١٥٢٥	-----	٥٣٧	٩٤-٩٠
.٥٢	محمد علي عبدالقادر ربابعه	٠١٢٠٠٨٩٨٢	-----	٧٣٩	٩١-٩٦
.٥٣	محمود عادل محمود العتوم	٠١٢٢٤٢٨٤٥	-----	١٦٦٩	٩٧-٨٩
.٥٤	مريم احمد مصطفى العمري	٠١٢١٠٢٢٣٧	-----	٢٥٦	٨٤-٨٠
.٥٥	محمد نظير حمدي محمود الهندي	٠١٢١٠٢٧٤١	-----	٥٧٥	٩٦-٩٥
.٥٦	محمد صبحي محمد هرموش	٠١٢١٤٨٩٣٨	-----	٦٠٨	٩٧-٩٤
.٥٧	محمد تيسير احمد رشدي الشامي	٠١٢٠٢٩٧٠٠	-----	٣٢٨٧	٩٣-٨٥
.٥٨	محمود امين عبدالحميد الحايك	٠١٢١٩٣٣١٣	-----	١٣٠	٩٥-٩٠
.٥٩	محمد عبد يوسف صعايده	٠١٢١٩٢٦٥١	-----	٣٣٠	٩٥-٨٥
.٦٠	محمود حسين توفيق حسين	٠١٢١٩٢٦٦٠	-----	٢٤٢	٩٥-٩٠
.٦١	محمد تيسير احمد عبدالقادر	٠١٢١٩٣٩٦٨	-----	٢٠٥	٩٦-٩١
.٦٢	ناصر خلف حسن حسين	٠١٢١٤٤٦٣٠	-----	٣٠٦	٩٧
.٦٣	نمر امين محمد جلازير	٠١٢٠٦٧٧٨٨	-----	١٥٥٧	-٩٤٨٦-٨٦ ٩٤
.٦٤	نضال سعيد عبدالله الشيخ	٠١٢١٩٤٨٩١	-----	٣١١	٩٦-٩٤
.٦٥	ناصر خليل موسى عودة	٠١٢١٩٤٧٥١	-----	١٧٠	٩٥-٩٢
.٦٦	يوسف محمد يونس دعيس	٠١٢٠١١٥٦٨	-----	٨٠٠٠	٩٧-٩٤
.٦٧	يوسف عبدالرؤوف سليم خريم	٠١٢٥١٧٠٧٠	-----	٣٩٦	٩٠-٨٨
.٦٨	ناصر اسعد سالم الحسين	٠١٢٢١٢٥٠٤	-----	٢٨٣	٨٧-٨٤
.٦٩	محمد قاسم محمد الحمد	٠١٢٢١٣٥٨٦	-----	٣١٨	٨٤

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الاعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائر ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

إسم المكلف	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات المالية
		فلس	دينار	
شركة ارج التجارية	٠٠٤٠٢٩٢٦٧	٠٠٠	٤٠٢	٩٧
شركة السياحة الجوية الاردنية	٠٠٤٠١٠١٦٧	٧٦٤	٣٢٨	٩٦/٩٥/٩٣
شركة الرواد للصناعات الغذائية	٠٠٤٠٣٣٥٠٧	٤٠٠	٣١١	٩٦/٩٤
شركة الشرق الاوسط للنقل البري والتجارة ذات م٠م	٠٠٤٠٣٨٩٠٨	٤٤٠	٢٧١	٩٦
الشركة الاردنية السويسرية للابحاث الزراعية ذات .م٠م	٠٠٤٠٤١٣١٣	٤٠٠	٣٨٤	٩٤
الشركة العربية للمشاريع / فندق كراون	٠٠٤٠٠٦٤٣٧	٦٦٨	١١٤٦٩	٩٧/٩٦/٧٨
شركة فينوس التجارية	٠٠٤٠١١٦٦٠	٢٢٠	١٧٦٢	٩٤/٩٣/٩٢
شركة الهدى لتجارة اللحوم والمواد الغذائية ذات ٠م٠م	٠٠٤٠٣١٤٤٠	٠٠٠	٩١٢٥٤	٩٥/٩٤/٩٣
شركة مجموعة الانظمة الكيماوية ذات م٠م	٠٠٤٠٤٥٥٨٠	٠٠٠	١١١	٩٦
شركة التجمع الهندسي – مهندسون مستشارون ومعماريون	٠٠٤٠١٦٣٨٦	٠٠٠	٤٣٣٣٢	٩٧/٩٦/٩٥
شركة النعمان العالمية التجارية	٠٠٤٠٤٤٤٤٤	٠٠٠	٣٥٢٥	٩٦/٩٥
شركة كنجستون البريطانية – بواسطة ارنست ويتج	٠٠٤٠٤٩١٠١	٢٨٣	١٢١٣٠	٩٦/٩٥
شركة المغرب العربي للتجارة الدولية	٠٠٤٠١٦٠٩٢	٠٠٠	٥٠٦٨٧	٨٥/٨٤/٨٣
شركة اريحا لتسويق المنتوجات الزراعية	٠٠٤٠٢٨٧٠٨	٠٠٠	٤٩٨٥١	٩٣/٩٢/٩١/٩٠
شركة تجارة ماوراء البحار	٠٠٤٠٠٠٤٥٥	٠٠٠	٥٥٥٦	٩٧/٩٦
شركة المستشارون العرب للاستشارات والاستثمار ذات م.م	٠٠٤٠٤٨٧٠٨	٠٠٠	٩٨٤١	٩٦
شركة مجموعة المغتربين الدولية للتجارة والاستثمار	٠٠٤٠٢٨٤٨١	٠٠٠	٩٩٥٦	٩٢
الشركة النموذجية للصناعة والتعهدات م.خ	٠٠٤٠١٣٧٩٤	٠٠٠	١٧٤١٩٧	٩٥/٩٤

إسم المكلف	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق فلس	المبلغ المستحق دينار	السنوات المالية
شركة العمار للمقاولات م م	٠٠٤٠١٦٢٧٠	٠٠٠	٢٤٨٠	٩٦
شركة التجمع الهندسي مهندسون مستشارون ومعماريون	٠٠٤٠١٦٣٨٦	٠٠٠	٤٣٣٣٢	٩٧/٩٦/٩٥
شركة الشرق الاوسط لتطوير الري والزراعه م خ م	٠٠٤٠١٦٦١	٠٠٠	٢٨٠٥٦	٨٤
شركة المركز الدولي لخدمات الكمبيوتر	٠٠٤٠١٨٩٣١	٠١٩	٥٦٤٩	٩٤/٩٢/٩١/٩٠
شركة النسر لشحن الجوي	٠٠٤٠١٩٩٦٢	٨٠٣	٥٨٠٢	٩٧
الشركة العالمية لتسويق والتجارة ذات م م	٠٠٤٠٢٠١٤٦	٨٠٠	٩٢٥٧	٩٧/٨٩
الشركة الوطنية لصناعة المصافي ذات م م	٠٠٤٠٣٢٢٥٠	٠٠٠	٣٠٥٨٣٨	٩٧
الشركة العربية الروسية لتجارة السيارات ذات م م	٠٠٤٠٣٢٥٩٤	٦٠٠	٢٦٤٢	٩٦/٩٥/٩٣/٩٢
شركة متحدون للاستثمار والتجارة الدولية	٠٠٤٠٣٤٠٤٠	٠٠٠	٣٥١٧	٩٤
شركة الهلال للصناعات المعدنية	٠٠٤٠٣٥٢٠٨	٦٤٠	٤٤٥٠	٩٧/٩٦
شركة محاجر عمون ذات م م	٠٠٤٠٣٥٣٥٦	٨٠٠	٤٧٧١٣	٩٢/٩١/٩٠/٨٩/٨٨/٨٧
شركة سكان للتجارة والاستثمار م م	٠٠٤٠٣٥٨٣٦	٠٠٠	٨٠٤٠	٩٥
شركة جوهرة عبدون للتجميل م م	٠٠٤٠٣٨١٨٥	٠٠٠	١٥١٥	٩٧/٩٦/٩٥/٩٤
الشركة الدولية للخدمات والاطعمة ذات م م	٠٠٤٠٣٨٨٩٤	٠٠٠	٤٩٣٤٧	٩٥
شركة الذانه للدعاية والاعلان	٠٠٤٠٤١٤٠٢	٦٠٠	٥٢٨٩	٩٧/٩٦
شركة صبحان التجارية ذت م م	٠٠٤٠٤٢٣٨٧	٠٨٠	٣٢٧٦٠	٩٦/٩٥/٩٤/٩٣
شركة الفجر الجديد لخدمات الكمبيوتر والاتصالات ذ م م	٠٠٤٠٤٢٥٤٩	٠٠٠	٦٠٩٠	٩٧/٩٦
شركة الجليل للسياحة والسفر ذات م م	٠٠٤٠٤٢٧٤٣	٥٤٠	٨٧٤٥	٩٧/٩٦
الشركة الاردنية الممتازة للاستثمار والتجارة ذات م م	٠٠٤٠٤٤٦٥٧	٠٠٠	٢٦٣١	٩٦
شركة سوراجا الله منريز .	٠٠٤٠٢٧٠٦٠	٨٠٠	٤٤٤٦٢٦	٩٠
الشركة العالمية للمتاجرة والاستثمارات ذات م م	٠٠٤٠٣٦٧٤٣	٠٠٠	٨٠١٤	٩٧/٩٦/٩٥
شركة مطاعم الأردن	٠٠٤٠٠٣٤١١	٢٣١	١٠٧١٦٥	٩٧/٩٦/٩٤/٩٣/٩١

إسم المكلف	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق فلس	المبلغ المستحق دينار	السنوات المالية
شركة مصنع الاعلاف المركزة ذات م م	٠٠٤٠٤٨٥٠٤	٨٧٧	٤٦٦٤	٩٨/٩٧/٩٦
شركة القادي التجارية المحدودة /العراق بواسطة شركة راليا الصناعيه	٠٠٤٠٥٠٩٧٥	٩٥٠	٤٢٧١٧	٩٦/٩٥/٩٤/٩٣
شركة البتراء لتجهيز الاليات ذات م م	٠٠٤٠٥١٠٣٣	٢٠٠	٨٠٥	٨٧
شركة الجنوب للتسويق ذات م م	٠٠٤٠٥٣٤٤٣	٠٠٠	٢٦٣٣	٩٧
الشركة الاردنية الشمالية للتجارة العامة	٠٠٤٠٣٦٤٥٠	٤٨٠	٨١٨٠	٩٣/٩٢
شركة مراس للتصميم الداخلي والتصنيع الفني م م	٠٠٤٠٢٩٧٠٤	٠٠٠	١٠٢٧٠	٩٤/٩٣
الشركة الاقتصادية الوطنية الاردنية للتجارة ذات م م	٠٠٤٠٢٨٦٥١	١٦٠	٨٠٤٠	٩١
الشركة العربية العالمية لاستشارات الحاسوب والاتصالات	٠٠٤٠٣٥٥٢٦	٠٠٠	٩٠٥٥	٩٧
الشركة الاردنية الزراعية لتصنيع وانتاج الاسمدة العضوية	٠٠٤٠٢٨٣٠٩	٩٢٥	٣٢٣٧	٩٥/٩٤
شركة برنكس الكوربوريتد	٠٠٤٠٢٧٩٦٨	٠٠٠	٣٩٩٨	٩٧
الشركة الليبيةللسياحة والسفر/ب ، شركة ابوجبل للسياحة	٠٠٤٠٢٧٧٣٦	٠٨٠	٢٩٠٥	٩٦/٩٥/٩٤/٩١/٩٠/٨٩
شركة اميرال الصناعية م م	٠٠٤٠٢٥٨١٤	٠٠٠	٩٤٤٦	٩٧/٩٦
الشركة الدولية للصناعات البلاستيكية والخشبية ذات م م	٠٠٤٠٢٤٩١٥	٠٠٠	٣٦٣١	٩٧/٩٦
شركة السنابل التربوية	٠٠٤٠٢٤٨١٨	٠٠٠	٩٠٤	٩٧/٩٥/٩٤
شركة الشرق الاوسط للتجارة والمعدات م ح	٠٠٤٠٢٣٧٨١	٣٥٠	٧١٩٧	٩٥/٩٣
شركة الجنوب للتسويق	٠٠٤٠٢٢٣٦٠	٠٠٠	٣٢٦٣	٩٦
شركة تجارة المنتوجات العامة ذات م م	٠٠٤٠٢٢٣٦٠	٢٤٤	٣٢٦٣	٩٦

الإعـــلانـــات

إعـــــلان

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة دار الطفل جنيفا / عمان تحت الرقم (٩٤٣) في اليوم الأول من شهر كانون الأول لعـــام ١٩٩٩.

وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

الدكتور محمد جمعه الوحش

وزير التنمية الاجتماعيـــة

إعـــــلان

- يعلن أنه في اليوم الثامن من شهر كانون أول من عام ألف وتسعمائة وتسعة وتسعين ميلادية تم تعديل اسم جمعيـــة تطوير وإنماء وادي عربة/ محافظة العقبة المسجلة تحت رقم (١٣٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦، ليصبح جمعية مد الجسور للتنمية الاجتماعية/ محافظة العقبة.

الدكتور محمد جمعه الوحش

وزير التنمية الاجتماعيـــة

إعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

- يعلن أن جمعية شرق المفرق التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ المفرق قد سجلت تحت رقـــم (٢١١٠) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثالث عشر من شهر كانون أول لسنة ١٩٩٩.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية

المهندس عطا الله الجواســـــره

إعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

- يعلن أن جمعية ريمون التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ جرش قد سجلت تحت رقم (٢١١١) بموجـــب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثالث عشر من شهر كانون أول لسنة ١٩٩٩.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية

المهندس عطا الله الجواســـــره

إعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

- يعلن أن جمعية الثقة التعاونية للإسكان محدودة المسؤولية/ عمان قد سجلت تحت رقـــم (٢١١٢) بموجـــب المـــادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثالث عشر من شهر كانون أول لسنة ١٩٩٩.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية

المهندس عطا الله الجواســـــره

إعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

- يعلن أن جمعية أبناء المنشية التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ المفرق قد سجلت تحت رقـــم (٢١١٣) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثالث عشر من شهر كانون أول لسنة ١٩٩٩.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية

المهندس عطا الله الجواســـــره

إعـــــلان

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤) من النظام العام للجمعيات التعاونية (١٣) لسنة ١٩٩٨.
أقرر تصفية جمعية وادي موسى التعاونية الزراعية محدودة المسؤولية/ معان وتعيين السيد محمد الحويطات مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون معان على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها وليكن معلومـــاً بأن جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

المدير العام للمؤسسة التعاونية الأردنية

المهندس عطـــا الله الجواســـــره

إعـــــلان

صادر عن دائرة الجمارك

- تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المـــدة القانونيـة الممنوحة بالمادة (١١٢،١١٩،٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعـد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سنداً لأحكام المادة (١١٢) من القانون المذكورة إذا لـم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائـــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
البنك البريطاني للشرق الأوسط الشركة الأردنية للسيارات	٩ سيارات نوع روفر موديل ١٩٩٨

مؤسسة الثقة	١٥١ طرد قرطاسية (أقلام)
البنك الإسكان/ محلات يوسف أبو بكر	١٧٠ طرد مصنوعات معدنية

باريستا إيليا ساسين	سيارة نوع هوندا أكورد موديل ١٩٨٦
خالد يوسف عقاله	سيارة نوع تويوتا كرولا موديل ١٩٩٦

شركة عبد الإله وعلي ملحس التجارية	٤ طرد قطع غيار سيارات
مؤسسة نضال أحمد للكيماويات	٣ طرد كالونيا
مؤسسة العالمية لصناعة الورق الصحي	١٠٦ طرد رولات أشرطة لاصقة

معتصم بالله داوود	فيديو سامسونج عدد ١
عايشه محمد	تلفزيون ١٤ بوصة مستعمل عادي
يحي حسن عباس	فيديو ناشونال عدد ١
محمد يوسف محمد عياد	شريط فيديو عدد ٧
عايد صالح أحمد عبدالرزاق	تلفون لاسلكي بنافون

شركة نبيل شحاده وشركاه	١١٩ طرد ورق حف
شركة لارسه التجارية	٥٣ جزء رولات ورق تعقيم طبي
مجموعة الأحمد الدولية	٧ أجزاء هواتف
الشركة الأردنية لصناعة كراسي	١٤٦١ طرد خشب كراسي مصنع
وديع إبراهيم مناصره	١٢ طرد أقمشة تركيبية

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
شركة العائلة	رول بلاستيك عدد ٣
صبري محمد أبو حويله	جهاز رســيفر ســتالايت عــدد ١ + جهاز كمبيوتر مستعمل
رامبي ايدان	حبل تسلق عدد ١
سميه سامي إبراهيم الخضر	جهاز خلوي عدد ١
أمين محمد عيسى أحمد	بطارية خلوي عدد ١ + شاحن عدد١
محمود أبو عوش	كيس قماش مقصوص ٥ كغم

اسامه مطر خليل	جهاز فيديو جولد ستار عدد ١
حامد دخل الله الأحمدي	جهاز رسيفر عدد١ + لاقط عدد١
محمد زكي حمدان	تلفزيون ناشونال ١٨ بوصة مستعمل
فتحي حسن محمد	طاولة تنس بدون الأرجل عدد ١
حسين عبدالله محارمه	رول نايلون عدد ٤
نوال جمال عبدالله	جهاز فيديو توشيبا مستعمل
حسين أحمد حسن	تلفون لاسلكي بانسونك
زاهي طاهر محمد	جهاز فيديو سامسونج مستعمل

V . o . computer	طرد يحتوي على ٢٤ سماعة كمبيوتر
مؤسسة الأغبر	طرد يحتوي على ايسيات
فريال شحاده	طرد ألبسة شخصية مستعملة
DAMA COM	طرد قطع غيار

إلهام محمد العلي	رسيفر ستالايت عدد ١
مجموعة الوافي	قطع غيار طبية طرد واحد
أحمد توفيق زكريا	شريط C . D عدد ٥٠
مؤسسة الحراء	طرد لوحة الكترونية عدد ١
DEFFER ENTSOS	طرد ألبسة جديدة
AREENAZIZA	كرد لوازم كمبيوتر
علاء الدين أحمد	تلفون لاسلكي عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات
د. هاني جابر	جهاز طبي عدد ١
مروان الغوري	رول شاش طبي عدد ١
مؤسسة حسام التجارية	ريش درل عدد ١٢ مختلفة
حازم شعراوي	دسك كمبيوتر عدد ١٠
شركة حامد عليان التجارية	مفتاح بوكس عدد ١٠٨
عبدالفتاح الفاعوري	قطع غيار سيارة عدد ١
STENLABIANCA	سخان كهربائي عدد ١
الأردنية لآلات التقفيص	رول قصدير عدد ٦
ARAB FOODS – ACOM	قطع غيار ماكنات عدد ٥٠
HUHTER – INDRS	قطع غيار عدد ١٦
مكتبة المنارة	منظر عدد ٥٠

المحاكـــم

قرار إمهال
صادر عن محكمة جنايات اربد
في القضية رقم ٩٩/٣٥٥

إلى المتهم : محمد يوسف عبد الله أبو دحيله

عملاً بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية أقرر إمهالك مدة عشرة أيام مـــن تـــاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك إلى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة إليك وهي:-

جناية السرقة بالاشتراك خلافاً للمادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات.

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بإلقاء القبض عليك وتسليمك إلى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك أن يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة أقرر اعتبارك فــاراً من وجه العدالة ووضع أموالك وأملاكك تحت إدارة الحكومة ما دمت فاراً مع حرمانك من حق التصرف بـــها وإقامـــة أيـــة دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به أو تلتزم به أو تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

رئيس محكمة جنايات اربد

سعيد مغيض

قرار إمهال
صادر عن محكمة جنايات اربد
في القضية رقم ٩٩/٣٦٥

إلى المتهم : جلال وجيه عبد اللطيف جابر

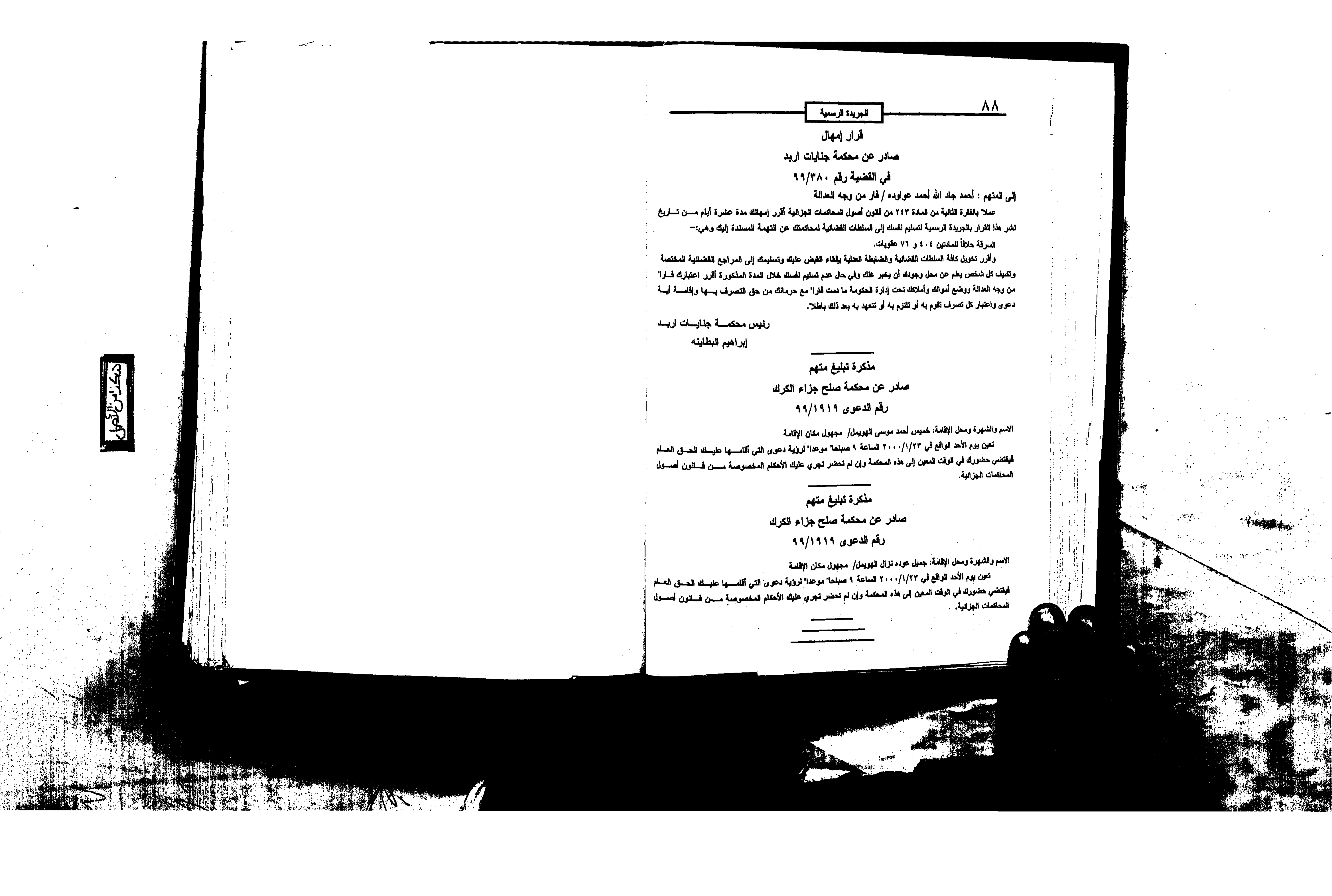
عملاً بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية أقرر إمهالك مدة عشرة أيام مـــن تـــاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك إلى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة إليك وهي:-

الشروع بالسرقة خلافاً لأحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٠ من قانون العقوبات.

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بإلقاء القبض عليك وتسليمك إلى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك أن يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة أقرر اعتبارك فــاراً من وجه العدالة ووضع أموالك وأملاكك تحت إدارة الحكومة ما دمت فاراً مع حرمانك من حق التصرف بـــها وإقامـــة أيـــة دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به أو تلتزم به أو تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

رئيس محكمة جنايات اربد

سعيد مغيض



قرار إمهال

صادر عن محكمة جنايات اربد

في القضية رقم ٩٩/٣٨٠

إلى المتهم : أحمد جاد الله أحمد عواوده / فار من وجه العدالة

عملا" بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية أقرر إمهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك إلى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة إليك وهي:-

السرقة خلافاً للمادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات.

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بإلقاء القبض عليك وتسليمك إلى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك أن يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا" من وجه العدالة ووضع أموالك وأملاكك تحت إدارة الحكومة ما دمت فارا" مع حرمانك من حق التصرف بها وإقامة أية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به أو تلتزم به أو تتعهد به بعد ذلك باطلا".

رئيس محكمة جنايات اربد

إبراهيم البطاينه

مذكرة تبليغ متهم

صادر عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى ٩٩/١٩١٩

الاسم والشهرة ومحل الإقامة: خميس أحمد موسى الهويمل/ مجهول مكان الإقامة

تعين يوم الأحد الواقع في ٢٠٠٠/١/٢٣ الساعة ٩ صباحا" موعدا" لرؤية دعوى التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وإن لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ متهم

صادر عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى ٩٩/١٩١٩

الاسم والشهرة ومحل الإقامة: جميل عوده نزال الهويمل/ مجهول مكان الإقامة

تعين يوم الأحد الواقع في ٢٠٠٠/١/٢٣ الساعة ٩ صباحا" موعدا" لرؤية دعوى التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وإن لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.
